

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ  
لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا))  
فِي مِيزَانِ النَّقْدِ الْحَدِيثِيِّ

د. سامي بن مساعد بن مسعيد الرفاعي الجهني

جامعة أم القرى - قسم الكتاب والسنة

### ملخص البحث:

- من أهم القضايا في علم الحديث تمييز الحديث الصحيح من المعلوم، لاسيما ما له تعلق بأصول الدين، من قضايا الإيمان والكفر التي زلت فيها أقدام، وضلت فيها أقلام، وسقطت فيها رؤوس؛ بسبب غياب الجهل بصحة النصوص، و عدم معرفة مدلولاتها، وجاء هذا البحث معالجا لحديث مشتهر على ألسنة الناس من دعاة وطلبة علم وغيرهم، وهو حديث: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا))، وتوصل البحث إلى:

- 1- أن لفظة ((فَصَدَّقَهُ)) شاذة، وليس في الباب ما يشهد لها أو يقويها، مع مخالفتها لنصوص القرآن وأحاديث الباب، وعدم تخريجها في الكتب الصحاح والأصول.
  - 2- أن التفريق في الحكم بين من يُصدَّق ونتيجته، وبين من لا يُصدَّق ونتيجته؛ ثابت في أحاديث عدة عن النبي ﷺ.
  - 3- غالب من صححه من المتأخرين؛ إنكأ على إمكانية الجمع بين الروايتين.
- والحق إثبات النص أولا؛ ثم دفع التعارض ما أمكن؛ وهو ما جرى عليه عمل المتقدمين؛ (أثبت العرش ثم انقش).

### Abstract:

From the most important issues in Hadith science is to differentiate between the correct and in correct Hadith specially concerning the origin of the religion, from the issues of belief and disbelief which disillude a lot, stray many writers, falls many heads because of the absence of ignorance of the correctness of the texts and not knowing its contents or notions. This research will treat a famous Hadith on the tongues of people from heralds and science students ... etc. This Hadith is "who comes to an imposter and asks him about something and believe him, his prayers will not be accepted for forty days." The Hadith finds out that the word "believe him" is an odd word. It does not have what verifies or strengthens it with its disagreement with the text of the Quran and the Al-Bab Hadiths. Besides it does not come from the correct books and origins.

- The differentiation in the judgement between who believe and its result and between who do not believe and its result is static in many Hadith from the prophet, peace be upon him.

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

- Most progressive from recent to make the previous word wrong , most delayers to correct it to be able to combine the two narrations.

- Often who correct Hadith from delayers go to the possibility of combination of the two tales. It is true that first proving the text .Then putting away its opposing if it is possible and this what do recent ones. The combination or collection is one branch to prove the text as it is said, "fix the throne then prescribe it."

## المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ؛ فَلَا مَضَلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ؛ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

## أما بعد:

فإِنَّ مِنْ عَادَاتِ الْمُحَدِّثِينَ فِي التَّصْنِيفِ وَالتَّأْلِيفِ إِفْرَادَ بَعْضِ الْأَحَادِيثِ بِجُزْءٍ، أَوْ بِتَّصْنِيفٍ، وَالكَلَامِ عَلَيْهِ سِنْدًا وَمَتْنًا، أَوْ أَحَدَهُمَا.

وقد خَصَّصْتُ بَحْثِي هَذَا بِالكَلَامِ عَلَى حَدِيثِ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا))، وَذَلِكَ لِأَسْبَابٍ عَدِيدَةٍ مِنْهَا:

١- الاختلاف القائم في تصحيح الحديث وتضعيفه.

٢- شهرة الحديث؛ فهو يجري على لسان أهل العقيدة، والخطباء، والوعاظ.

٣- لم أفق على مصنف مستقل يجمع الكلام عليه، ويستوعب طرقه وأسانيده.

أسئلة البحث: يجيب هذا البحث عن التساؤلات الآتية:

١- ما درجة حديث: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا))؟ وما موقف المحدِّثين والنقاد منه؟

٢- هل الجزاء الوارد في الحديث مترتبٌ على تصديق العراف والكاهن أو على مجرد الإتيان؟

٣- هل يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن؟

## أهداف البحث:

١- جمع وتتبع طرق الحديث؛ لمعرفة سبب الخلاف، ودراسة ذلك وفق ميزان النقد الحديثي.

٢- ذكر أقوال العلماء في الحكم على الحديث، مع بيان الرَّاجِحِ فِي ذَلِكَ بَعْدَ المَوَازَنَةِ وَالتَّعْلِيلِ.

٣- النَّظَرُ فِي مَتْنِ الحَدِيثِ وَدَلَالَتِهِ وَمدى موافقة ذلك لنصوص القرآن الكريم وأحاديث الباب.

الدِّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ: لم أفق على دراسة تجمع طرق الحديث، وما ورد في الباب، ومقارنة ذلك، وعرضه على القرآن.

## منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي النقدي وذلك بجمع وتتبع طرق الحديث وأقوال النقاد فيه، ثم دراستها دراسة نقدية في ضوء منهج النقد عند المحدِّثين.

## خطة البحث:

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
ويتكون البحث من مقدّمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهارس فنيّة:  
المقدّمة؛ وفيها: أسباب اختيار البحث، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث  
وخطّته.

المبحث الأول: تخريج حديث ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ  
صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)). ودراسة سنده والحكم عليه.  
وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تخريج الحديث.

المطلب الثاني: دراسة الحديث.

المبحث الثاني: علل الحديث.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الإعلال بالاختلاف على الرّاي.

المطلب الثاني: الإعلال بمخالفة أحاديث الباب؛ وهي:

أولاً: حديث ابن مسعود رضي الله عنه تخريجه والحكم عليه.

ثانياً: حديث أبي هريرة رضي الله عنه تخريجه والحكم عليه.

ثالثاً: حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه تخريجه والحكم عليه.

رابعاً: حديث عمران بن حصين رضي الله عنه تخريجه والحكم عليه.

خامساً: حديث حبان بن أبي جبلة رضي الله عنه تخريجه والحكم عليه.

سادساً: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه تخريجه والحكم عليه.

سابعاً: حديث وائل بن الأسقع رضي الله عنه؛ تخريجه والحكم عليه.

ثامناً: حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ تخريجه والحكم عليه.

المطلب الثالث: الإعلال بمصادمته القرآن.

المبحث الثالث: حكم إتيان الكهّان والعرفّان.

الخاتمة: وفيها: أبرز النتائج والتوصيات.

قائمة المصادر والمراجع.

وصلّى الله وسلّم على نبيّنا محمّد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

## المبحث الأول

### تخريج حديث

((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا))

ودراسة سنده والحكم عليه

المطلب الأول: تخريج الحديث

عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)).

وقد روي الحديث عن يحيى بن سعيد القطان من طريقين.

الطريق الأول: عن أحمد بن حنبل.

أخرجه في ((المسند))<sup>(١)</sup>، ومن طريقه الخلال في ((السنة))<sup>(٢)</sup> ثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، قال: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ صَفِيَّةَ، بِهِ.

الطريق الثاني: عن عبد الرحمن بن منصور الحارثي؛ عنه به.

أخرجه ابن بطّة في ((الإبانة))<sup>(٣)</sup> ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى، ثنا عبد الرحمن بن منصور الحارثي، ثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، قال: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ صَفِيَّةَ، بِهِ.

المطلب الثاني: دراسة الحديث

دراسة الطريق الأول: أحمد بن حنبل، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، قال: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ صَفِيَّةَ، بِهِ.

فيحيى بن سعيد؛ هو: ابن فروخ النَّميمي أبو سعيد القطان البصري؛ ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة<sup>(٤)</sup>.

وعبيد الله؛ هو: ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العُمري المدني أبو عثمان، ثقة، ثبت، قدّمه أحمد بن صالح على مالك في نافع<sup>(٥)</sup>.

ونافع؛ هو: أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر، ثقة، ثبت، فقيه، مشهور<sup>(٦)</sup>، ((من أئمة التابعين، من أهل المدينة، إمام في العلم، متفق عليه، صحيح الرواية))<sup>(٧)</sup>.

(١) (١٩٧/٢٧) رقم (١٦٦٣٨)، وفي (٢٦٤/٣٨) رقم (٢٣٢٢٢).

(٢) (١٥٣/٤) رقم (١٤٠٢).

(٣) (٧٣٠/٢) رقم (٩٩٥).

(٤) ((تقريب التهذيب)) لابن حجر (٧٥٥٧).

(٥) ((تقريب التهذيب)) (٤٣٢٤).

(٦) ((تقريب التهذيب)) (٧٠٨٦).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني وصفيّة؛ هي: بنت أبي عبيد بن مسعود التَّقْفِيّة، زوج عبد الله بن عمر بن الخطاب، قيل لها إدراك، وأنكره الذّارِقُطْنِي، وقال العجَلِي: ((ثَقَّة))<sup>(٨)</sup>.  
والمراد ببعض أزواج النَّبِيِّ ﷺ: حَفْصَة أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ<sup>(٩)</sup>.  
قال الألباني: ((... صَحَّتْ فِي الْمَصْدِقِ بَلْفِظ: ((مَنْ أَتَى عَرَفًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُول، لَمْ تَقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)). أخرجُه أحمد بسند صحيحٍ على شرط الشَّيْخِينَ، ورواه مسلم، وغيره))<sup>(١٠)</sup>.

قوله: ((بسند صحيحٍ على شرط الشَّيْخِينَ))؛ قلت: هذا منه - رحمه الله - جرياً على ظاهر السَّنَد، دون النَّظَرِ إلى طَرَقِهِ، ودون الوقوف على أحاديث الباب.  
وقوله: ((ورواه مسلم، وغيره))؛ قلت: ليس عند مسلم لفظ: ((فَصَدَّقَهُ)).  
وقال محققو المسند: ((إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ؛ غَيْرِ صَفِيَّةٍ... فَقَدْ رَوَى لَهَا مُسْلِمٌ وَحْدَهُ)).  
قلت: أمّا قولهم ((رجاله ثقاتٌ رجالُ الشَّيْخِينَ؛ غير صفيّة))؛ فنعم؛ بل أئمّة.  
وأما قولهم: ((إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ))؛ قلت: نعم على ظاهر السَّنَد؛ وإلا فهو معلول؛ فقد اختلف على يحيى بن سعيد في إسناده ومثنته؛ كما سيأتي.  
والاختلاف قد يكون من أحمد بن حنبل على جلالته وإمامته.  
قال ابن رجب (ت ٧٩٥هـ): ((وَرَبَّمَا يَسْتَنْكِرُونَ بَعْضَ تَقَرُّدَاتِ الثَّقَاتِ الْكِبَارِ... وَلَهُمْ فِي كَلِّ حَدِيثٍ نَقْدٌ خَاصٌّ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ لِذَلِكَ ضَابِطٌ يَضْبِطُهُ))<sup>(١١)</sup>.  
وقد ضعّف إسناده محقق ((السُّنَّة))<sup>(١٢)</sup> حيث قال: ((في إسناده ضعّف؛ لأنّ فيه عبيد الله بن الأخنس؛ صدوق يخطئ)).

قلت: هذا وهم؛ فعبيد الله هو: ابن عمر، وقد سبق، وليس هو ابن الأخنس. والله أعلم.  
دراسة الطَّرِيقِ النَّاسِي: أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْبَحْثَرِيِّ، تَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَنْصُورِ الْحَارِثِيِّ، تَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ صَفِيَّةَ، بِهِ.

=

(٧) ((الإرشاد)) للخليلي (٢٠٦-٢٠٥/١).

(٨) ((تقريب التهذيب)) (٨٦٢٣).

(٩) قال ابن الأثير في ((جامع الأصول)) (٦٥/٥): ((ذكره الحميدي في كتابه: في مسند حفصة زوج النبي ﷺ، وذكر أنّ أبا مسعود الزمّشقي أخرجه في مسندها)، قال: ولعلّه قد عرف أنّه من حديث حفصة، أو أنّ بعض الرواة قد نسبته إليها)).

يُنظر: ((الجمع بين الصحيحين)) (٢٤٦/٤) (٣٥٧٢)، و((تحفة الأشراف)) (٢٩٢/١١، ١٢٤/١٣).

(١٠) ((سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة)) (٥٧-٥٦/١٤) رقم (٦٥٢٣).

(١١) ((شرح العلال)) (٢٧/٢).

(١٢) ((السُّنَّة)) للخلال (١٥٣/٤) حاشية (٩).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

هذا إسنادٌ منكرٌ؛ عبد الرَّحْمَنِ بن منصور الحارثي؛ وهو: عبد الرَّحْمَنِ بن مُحَمَّد بن منصور، أَبُو سعيد، البَصْرِيّ، يلقب كُرْبِرَان؛ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ.

قال ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ): ((كتبْتُ عنه مع أبي، تكلموا فيه.

وسألت أبي (ت ٢٧٧هـ) عنه؛ فقال: شيخ))<sup>(١٣)</sup>.

وقال ابن عديّ (ت ٣٦٥هـ): ((حدَّثتُ بأشياء لا يُتَابَعُه أحدٌ عليها. ويُقال إنّه آخر من

حدَّثتُ عن يحيى القطان))<sup>(١٤)</sup>.

وقال الدارقطني (ت ٣٨٥هـ): ((ليس بالقوي))<sup>(١٥)</sup>.

ومن هذا حاله لا يُحْتَمَلُ تفرُّده؛ فقد خالف أصحاب يحيى بن سعيد القطان في متنه؛

كما سيأتي.

قال ابن رجب (ت ٧٩٥هـ): ((أمَّا أكثر الحفاظ المتقدِّمين؛ فإنَّهم يقولون في الحديث إذا

تفرَّد به واحدٌ، وإن لم يرو الثقات خلفه: إنّه لا يُتَابَعُ عليه، ويجعلون ذلك علّةً فيه، اللهم

إلّا أن يكون ممّن كثر حفظه، واشتهرت عدالته وحديثه؛ كالزُّهري ونحوه))<sup>(١٦)</sup>.

وعليه؛ فالمتن منكرٌ بهذه الزيادة؛ وهي: ((فَصَدَّقَهُ)) أين أصحاب القطان لم يذكروا هذا

الحرف.

ووجه آخر يُقدِّم به أصحاب القطان عليه؛ وهو أنّه آخر من حدَّثتُ عن يحيى القطان،

ومن القواعد المقرّرة عند أئمة الحديث أنّه عند اختلاف الرواة على الشيخ الذي وقع

الاختلاف عليه: يُقدِّم قول الأطول ملازمة وصحبة له – في الجملة –.

كيف إذا أُضيف إلى ذلك مخالفته: للأكثر، والأحفظ، والأعرف.

قال الألباني: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ بِمَا قَالَ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ

يَوْمًا)) صحيحٌ أخرجه مسلم، وأحمد، والبخاري في ((التَّارِيخِ الصَّغِيرِ))<sup>(١٧)</sup>.

وقال أيضًا: ((... إِنَّمَا صَحَّتْ<sup>(١٨)</sup> فِي الْمَصْدِقِ بِلَفْظِ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا

يَقُولُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) أخرجه أحمد بسندٍ صحيحٍ على شرط الشيخين،

ورواه مسلم وغيره))<sup>(١٩)</sup>.

(١٣) ((الجرح والتعديل)) (٢٨٣/٥).

(١٤) ((الكامل)) (٥١٤/٥).

(١٥) ((سؤالات الحاكم للدارقطني)) ص ١٢٨ رقم (١٤٥).

(١٦) ((شرح العلل)) لابن رجب (٢٧/٢).

(١٧) ((غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام)) ص ١٧٢ رقم (٢٨٤).

(١٨) بل منكرة أو شاذة بلفظ ((فَصَدَّقَهُ)).

(١٩) ((سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة)) (٥٧-٥٦/١٤) رقم (٦٥٢٣).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
قلت: إن قصد الألباني - رحمه الله - أن أصله عند مسلم والبخاري في ((التَّارِيخُ))؛  
فِيَسْلَمُ.

وَأَمَّا إِنْ قَصِدَ أَنَّهُ عِنْدَهُمَا بِلَفْظِ: ((فَصَدَّقَهُ))؛ فَلَا؛ لِأَنَّهُمَا لَمْ يَخْرُجَا هَذَا الْحَرْفَ مِنَ  
الْحَدِيثِ.

وقد عزاه المنذري<sup>(٢٠)</sup>، ومحمد بن عبد الوهَّاب<sup>(٢١)</sup> بهذا اللفظ لمسلم.

وهو وهم؛ فلم يروه مسلمٌ بهذا اللفظ.

و**خُلَاصَةُ الْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثِ**: أَنَّ مَدَارَهُ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ؛ وَرَوَاهُ عَنْهُ  
اِثْنَانِ:

**الأوَّلُ**: أحمد بن حنبل؛ وقد خولف؛ كما سيأتي.

**الثَّانِي**: عبد الرَّحْمَنِ بْنِ مَنْصُورِ الْحَارِثِيِّ؛ وَرَوَيْتَهُ مَنكَرَةً؛ فَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ خُولِفَ.

فَلَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي الشُّوَاهِدِ وَالْمَتَابِعَاتِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

### المبحث الثاني

#### علل الحديث

#### المطلب الأوَّل: الإعلال بالاختلاف على الراوي

**العلَّة الأولى من علل هذا الحديث؛ هي: الاختلاف في متن الحديث، فمدار الحديث**

**على يحيى بن سعيد؛ وقد اختلف عليه في لفظه.**

**فرواه عنه: أحمد بن حنبل، وعبد الرَّحْمَنِ بْنِ مَنْصُورِ الْحَارِثِيِّ بِلَفْظِ: ((فَصَدَّقَهُ))؛ كما**

مر.

وقد خولفا، حيث خالفهما خمسة من أصحاب يحيى بن سعيد القطَّان؛ وهم: محمد

بن المثنى، وعلي بن المديني، وعبد الله بن هاشم، وصدقة بن الفضل، وأبو بكر بن خَلَّادٍ؛

فرووه جميعًا عن يحيى بن سعيد، عن عبَّيدِ اللَّهِ، عن نَافِعِ، عن صَفِيَّةَ، عن بَعْضِ أَرْوَاجِ

النَّبِيِّ ﷺ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ

لَيْلَةً)). وَاللَّفْظَ لِمُسْلِمٍ، وَبِقِيَّتِهِمْ بِلَفْظِهِ، أَوْ نَحْوِهِ.

ليس فيه: ((فَصَدَّقَهُ)).

**أَمَّا رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَثْنِيِّ؛ فَأَخْرَجَهَا: مُسْلِمٌ<sup>(٢٢)</sup> ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَثْنِيِّ الْعَنْزِيِّ،**

**وَالْبَيْهَقِيُّ فِي ((السُّنَنِ الْكُبْرَى))<sup>(٢٣)</sup> أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ**

**بَالُوِيهِ، ثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَثْنِيِّ.**

(٢٠) ((التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيْبُ)) (١٨/٤).

(٢١) ((كِتَابُ التَّوْحِيدِ)) ص ٧٦.

(٢٢) (٢٢٣٠).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني ومحمد بن المنثري؛ هو: ابن عبيد العنزري، أبو موسى البصري، المعروف بالزَّمن، مشهور بكنيته وباسمه، ثقةٌ ثبتٌ<sup>(٢٤)</sup>.  
وأما رواية علي بن المديني؛ فقد جاء في ((مسند الفاروق))<sup>(٢٥)</sup> أنه قال: ((ثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع به.

وهذا إسناد في غاية الصِّحَّة؛ علي بن المديني؛ هو: ابن عبد الله بن جعفر بن نجيح السَّعدي البصري؛ ثقةٌ ثبتٌ إمامٌ، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، قال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، سمعت يحيى بن معين يقول: ((علي بن المديني من أروى النَّاس عن يحيى بن سعيد، إني أرى عنده أكثر من عشرة آلاف. قلت ليحيى: أكثر من مسدد؟ قال: نعم، إنَّ يحيى بن سعيد كان يكرمه ويدنيه، وكان صديقه - يعني عليًا - وكان علي يلزمه)). وقال البخاري: ((ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني))، وقال فيه شيخه ابن عيينة: ((يلوموني في حبِّ عليٍّ، والله لقد كنت أتعلَّم منه أكثر مما يتعلَّم متي))، وكان يُسمِّيه: ((حيَّة الوادي))<sup>(٢٦)</sup>، وإذا استثبت سفيان أو سئل عن شيء، يقول: ((لو كان حيَّة الوادي))، وقال النَّسائي: ((كانَّ الله خلقه للحديث))<sup>(٢٧)</sup>.

وأما رواية عبد الله بن هاشم؛ فأخرجها: أبو عوانة في ((مسنده))<sup>(٢٨)</sup> حدثنا أخي مُحَمَّد، حدثنا عبد الله بن هاشم؛ به: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)).

وهذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجاله كلُّهم ثقات، وعبد الله بن هاشم؛ هو: ابن حيان أبو عبد الرحمن الطُّوسي، ثقةٌ، صاحب حديث<sup>(٢٩)</sup>، وقال إبراهيم بن أبي طالب: ((ابن هاشم مجودٌ في حديث يحيى وعبد الرحمن))<sup>(٣٠)</sup>. أي: متقنٌ حافظ ضابطٌ عارفٌ بحديثهما.

=  
(٢٣) (١٣٨/٨) رقم (١٦٩٥٢). وذكره البيهقي في ((الأدب)) ص ١٤٢ رقم (٣٤٣) بقوله: ((وَرَوَيْنَا عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَرْوَاحِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)).  
(٢٤) ((تقريب التهذيب)) (٦٢٦٤)، ويُنظر: ((تهذيب التهذيب)) (٤٢٥/٩).  
(٢٥) ((مسند الفاروق)) لابن كثير (١/١٩٨).  
(٢٦) كناية عن التَّنَبُّت والمعرفة والفتنة. ويُنظر: ((شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتَّعديل)) ص ٩٥-٩٦.  
(٢٧) يُنظر: ((تاريخ بغداد)) (٤٢١/١٣)، و((تهذيب الكمال)) (١٣/٢١)، و((تهذيب التهذيب)) (٣٥٠/٧)، و((تقريب التهذيب)) (٤٧٦٠).  
(٢٨) (٢٠٧/٢) رقم (٢٠٥٧). ويُنظر: ((إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة)) (٣٤٧/١٨) رقم (٢٣٧٠٨).  
(٢٩) ((تقريب التهذيب)) (٣٦٧٥).  
(٣٠) ((تاريخ بغداد)) (٤٤٥/١١). وجاء في ((تهذيب الكمال)) (٢٣٨/١٦): ((... محمودٌ في ...)).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

وأما رواية **صدقة بن الفضل**؛ فأخرجها: البخاري في ((التَّارِيخِ الْأَوْسَطِ))<sup>(٣١)</sup>، و((الصَّغِيرِ))<sup>(٣٢)</sup> حَدَّثَنِي صَدَقَةُ عَنْهُ، بِهِ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)).

وفي ((التَّارِيخِ الْأَوْسَطِ)) قرن بيحيى ابن سعيد القطان: **عبد الله بن رجاء**. وهذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجاله كلُّهم ثقات، وصدقة بن الفضل؛ هو: أبو الفضل المروزي، ثقة، وكان صاحب حديثٍ<sup>(٣٣)</sup>.

وأما رواية **أبي بكر بن خلاد**؛ فأخرجها: أبو نعيم في ((الحلية))<sup>(٣٤)</sup>، و((تاريخ أصبهان))<sup>(٣٥)</sup> ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَبُو مُسْلِمٍ الْعَرَّالُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَادٍ، عَنْهُ، بِهِ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)).

وأبو بكر بن خلاد؛ هو: مُحَمَّدُ بْنُ خَلَادِ بْنِ كَثِيرِ الْبَاهَلِيِّ الْبَصْرِيِّ؛ ثقة، وقال أحمد: ((أبو بكر بن خلاد عرفته معرفة قديمة، لقيناه أيام المعتمر بالبصرة وبيغداد، وكان ملازمًا ليحيى بن سعيد))<sup>(٣٦)</sup>.

خمسهم: (محمَّد بن المثنى، وعلي بن المديني، وعبد الله بن هاشم، وصدقة، والحسين بن عبد الله بن الحسن، وأبو بكر بن خلاد) عن يحيى بن سعيد، عن عبدة الله، عن نافع، عن صفيّة، فذكرته. وليس فيه: ((فَصَدَّقَهُ)).

ورواية الجماعة – الناقصة التي خلت عن زيادة ((فَصَدَّقَهُ)) – أصحُّ، وهي المحفوظة. وأما الزيادة؛ فشاذة من طريق أحمد، منكرة من طريق عبد الرحمن بن منصور؛ لأمر:

الأول: أنَّ الثقات المتقنين الضَّابطين من أصحاب يحيى بن سعيد روه بدون الزيادة، وفيهم الملازم له، والمجود لحديثه.

الثاني: أنَّ عبد الرحمن بن منصور الحارثي؛ تقدّم أنَّه ضعيفٌ، مع مخالفته؛ فروايته منكرةٌ، لا قيمة لها في المتابعات، فلا تحتل مخالفته لأحدهم على الإنفراد فكيف باجتماعهم!!

(٣١) (٥٩/٢) (١٧٩٠).

(٣٢) (٥٦/٢).

(٣٣) ((تقريب التهذيب)) (٢٩١٨). ويُنظر: ((تهذيب التهذيب)) (٤١٧/٤).

(٣٤) (٤٠٦/١٣).

(٣٥) (٢٠٦/٢).

(٣٦) ((تقريب التهذيب)) (٥٨٦٥)، و((تهذيب التهذيب)) (١٥٢/٩).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
وتفرّد أحمد - مع إمامته وجلالته - بهذا الحرف، ومخالفة أقرانه يدلُّ على عدم  
ضبطه له، ومَنْ يَعْرِى مِنَ الْخَطَا؟، فرواية الجماعة أولى بالقبول. والله أعلم.  
قال ابن رجب (ت ٧٩٥هـ): ((أَمَّا أَكْثَرُ الْحَفَاطِ الْمَتَقَدِّمِينَ؛ فَأَيْتَهُمْ يَقُولُونَ فِي الْحَدِيثِ -  
إِذَا تَفَرَّدَ بِهِ وَاحِدٌ، وَإِنْ لَمْ يَرَوْا الثِّقَاتِ خِلَافَهُ -: إِنَّهُ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ عَلَّةً فِيهِ،  
اللَّهِمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ كَثُرَ حَفْظُهُ، وَاشْتَهَرَتْ عِدَالَتُهُ وَحَدِيثُهُ؛ كَالزَّهْرِيِّ وَنَحْوِهِ، وَرَبَّمَا  
يَسْتَتَكِرُونَ بَعْضُ تَفَرُّدَاتِ الثِّقَاتِ الْكِبَارِ أَيْضًا، وَلَهُمْ فِي كُلِّ حَدِيثٍ نَقْدٌ خَاصٌّ، وَلَيْسَ  
عِنْدَهُمْ لِذَلِكَ ضَابِطٌ يَضْبِطُهُ))<sup>(٣٧)</sup>.

**الثَّالِثُ: أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ قَدْ تُوْبِعَ عَلَى عَدَمِ ذِكْرِ زِيَادَةَ: ((فَصَدَّقَهُ)).**

تابعه: عبد الله بن رجاء، وعبد العزيز بن مُحَمَّد الدَّرَاوَرْدِي.

أَمَّا رِوَايَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِجَاءٍ؛ فَرواها عنه اثنان:

الأوَّل: صدقة بن الفضل؛ أخرجها: البخاري في ((التَّارِيخِ الصَّغِيرِ))<sup>(٣٨)</sup>، وفي  
((التَّارِيخِ الأَوْسَطِ))<sup>(٣٩)</sup> حدَّثَنِي صَدَقَةٌ، قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى [ابن سعيد القطَّان]، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ  
رِجَاءٍ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.  
وهذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات.

الثَّانِي: يعقوب بن حميد؛ أخرج الطَّبْرَانِي فِي ((الْكَبِيرِ))<sup>(٤٠)</sup> ثنا أحمد بن عمرو  
الخلال، ثنا يعقوب بن حميد، ثنا عبد الله بن رجاء، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن  
صفية بنت أبي عبيد، عن بعض أزواج النبي ﷺ: ((مَنْ مَشَى إِلَيَّ عَرَّافٍ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ  
صَلَاةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا)).

وهذا وإن كان موقوفًا؛ إِلَّا أَنَّ لَهُ حُكْمَ الرَّفْعِ؛ لِأَنَّ مِثْلَهُ لَا يُقَالُ بِالرَّأْيِ.

وعبد الله بن رجاء؛ هو: المكي، أبو عمران البصري، نزيل مكَّة؛ ثقة، تغيَّر حفظه  
قليلاً<sup>(٤١)</sup>.

وأما رواية عبد العزيز بن مُحَمَّد الدَّرَاوَرْدِي؛ فأخرجها: أبو عوانة في ((مسنده))<sup>(٤٢)</sup>  
ثنا عَبَّاسُ بْنُ مَرْدُوَيْهِ الْمَكِّيُّ بِمِصْرَ، ثنا إبراهيم بن حمزة، أخبرنا عبد العزيز بن مُحَمَّد  
[الدَّرَاوَرْدِي]، أخبرنا عبيد الله بن عُمر، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن بعض

(٣٧) ((شرح العلل)) (٢٧/٢).

(٣٨) (٥٦/٢).

(٣٩) (٥٩/٢) (١٧٩٠).

(٤٠) (٢١٥/٢٣) (٣٩١).

(٤١) ((تقريب التهذيب)) (٣٣١٣). ويُنظر: ((تهذيب التهذيب)) (٢١١/٥).

(٤٢) (٢٠٧/٢) رقم (٢٠٥٧).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
أزواج النَّبِيِّ ﷺ، عن النَّبِيِّ ﷺ. قال: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ  
أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)).

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ الدرَّاوردي؛ وهو: أبو محمَّد عبد العزيز بن محمَّد بن عبيد  
المدني الجهني مولاهم؛ سيء الحفظ، وقال النَّسائي: ((وحدِيثُهُ عَنْ عبيد الله العمري  
منكراً))<sup>(٤٣)</sup>.

وإبراهيم بن حمزة؛ هو: ابن محمَّد بن حمزة بن مصعب بن عبد الله بن الزُّبير  
الزُّبيري المدني أبو إسحاق؛ صدوق<sup>(٤٤)</sup>.

وقد اختلف فيه - على إبراهيم بن حمزة - على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: عن عباس بن مردويه المكي بمصر، ثنا إبراهيم بن حمزة، أنا عبد  
العزيز بن محمَّد [الدرَّاوردي]، أنا عبيد الله بن عمْر، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد،  
عن بعض أزواج النَّبِيِّ ﷺ؛ مرفوعاً. وهو ما سبق.

الوجه الثاني: عن البخاري، ومصعب بن إبراهيم بن حمزة؛ فروياه عن إبراهيم بن  
حمزة، عن الدرَّاوردي، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن صفية بنت أبي عبيد، قالت:  
سمعتُ عمْر.

فشيخ الدرَّاوردي فيه: أبو بكر بن نافع، وجعله من مسند عمر.

أما رواية البخاري؛ ففي ((التَّاريخ الصَّغير))<sup>(٤٥)</sup>، وفي ((التَّاريخ الأوسط))<sup>(٤٦)</sup> حدَّثني  
إبراهيم بن حمزة.

وأما رواية مصعب؛ فأخرجها الطُّبراني في ((المعجم الأوسط))<sup>(٤٧)</sup> ثنا مصعب،  
بن<sup>(٤٨)</sup> إبراهيم بن حمزة. حدَّثني أبي.

كلاهما: (البخاري محمَّد بن إسماعيل، ومُصعب بن إبراهيم بن حمزة) عن إبراهيم  
بن حمزة؛ به.

ومصعب؛ هو: ابن إبراهيم بن حمزة بن عبد الله بن الزُّبير بن العوام أبو عبد الله  
الزُّهري المدني.

قال الهيثمي: ((رواه الطُّبراني في ((الأوسط)) عن شيخه مصعب بن إبراهيم بن حمزة  
الزُّهري ولم أعرفه، وبقيته رجاله رجال الصَّحيح))<sup>(٤٩)</sup>.

(٤٣) يُنظر: ((تهذيب التَّهذيب)) (٣٤٥/٦)، و((هدي السَّاري)) ص ٤٢٠.

(٤٤) ((تقريب التَّهذيب)) (١٦٨). ويُنظر: ((تهذيب التَّهذيب)) (١١٧/١).

(٤٥) (٥٦/٢).

(٤٦) (٥٩/٢) (١٧٨٩).

(٤٧) (٧٦/٩) رقم (٩١٧٢).

(٤٨) في الأصل وقع بدل ((بن)) ((نا)).

حَدِيثٌ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

وتبعه الألباني فقال: ((لم أعرفه))<sup>(٥٠)</sup><sup>(٥١)</sup>.

قلت: قال ابن الجزري: ((ضابط محقق))<sup>(٥٢)</sup>، وقال أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السُّليمانِي: ((ثقة ربِّما أخطأ))<sup>(٥٣)</sup>.

**الوجه الثالث:** ((رَوَاهُ الْهَيْثَمُ - وهو: ابن كليب الشَّاشِي - عَنِ الْعَبَّاسِ الدُّورِيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْرَةَ بْنِ مُعَيْقِبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَّاورِدِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ صَفِيَّةَ، عَنِ عُمَرَ))<sup>(٥٤)</sup>.  
فجعله عن عبد الله المكبِّر لا المصعَّر.

**والمحفوظ من هذه الأوجه الثلاثة:** ما رواه إبراهيم بن حمزة، عن الدَّرَّاورِدِيِّ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عُمَرَ. وذلك لأمرين:

الأمر الأوَّل: لجلالة البخاري، وقد تابعه مصعب عليه مع ثقته.

الأمر الثاني: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْرَةَ قد توبع على هذا الوجه.

تابعه: يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِي، وَيَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدِ بْنِ كَاسِبٍ.

أما رواية يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِي؛ فأخرجها ابن خزيمة<sup>(٥٥)</sup> ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْجَوَّازُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الزَّيْدِيُّ، وَالْخَرائِطِيُّ فِي ((مساويء الأخلاق))<sup>(٥٦)</sup> ثنا أَبُو يُوسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَلُوسِيُّ.

ثلاثتهم: (ابن منصور، وابن معاوية، ويعقوب بن إسحاق) ثنا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ.

ولفظ الخرائطي: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا لَمْ يُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)).

وأما رواية يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدِ بْنِ كَاسِبٍ؛ فأخرجها الْهَيْثَمُ بْنُ كَلَيْبِ الشَّاشِي فِي ((مسنده))<sup>(٥٧)</sup>، ومن طريقه الضَّيَاءُ فِي ((المختارة))<sup>(٥٨)</sup> ثنا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدِ بْنِ كَاسِبٍ.

=

(٤٩) ((مجمع الزوائد ومنبع الفوائد)) (٢٠٢/٥) تحت رقم (٨٤٨٣).

(٥٠) ((السلسلة الضعيفة)) (٣٤٧/١٢).

(٥١) وقد فات حماد الأنصاري ذكره في كتابه ((بلغة القاضي والداني في تراجم شيوخ الطبراني)).

(٥٢) ((غاية النهاية)) (٢٩٩/٢) (٣٦٠٩).

(٥٣) يُنظر: ((إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني)) للمنصوري ص ٦٤٧.

(٥٤) ذكره الضياء في ((المختارة)) (٢٤٦/١).

(٥٥) (١١٦١٧ - كما في إتحاف المهرة).

(٥٦) ص ٣٤٧ رقم (٧٣٣).

(٥٧) (١٩٧/١ - ١٩٨ - كما في مسند الفاروق).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني ثلاثتهم: (إبراهيم بن حمزة الزبيري، ويعقوب بن مُحَمَّد الزُّهري، ويعقوب بن حميد بن كاسب) ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ<sup>(٥٩)</sup> هُوَ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ [نافع]، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)).

قلت: ومع كونه محفوظاً؛ إلا أنه منكر؛ لأمرين:

الأوّل: مداره على الدَّرَاوَرْدِيِّ؛ وهو ضعيف؛ كما تقدّم.

الثاني: مخالفة الدَّرَاوَرْدِيِّ له في إسناده.

قال علي بن المديني (ت ٢٣٤هـ): ((هذا حديثٌ ضعيف الإسناد، من طريق أبي بكر بن نافع، عن صفية، عن عمر. وإنما رواه نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبي ﷺ؛ كذلك ثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع به. قال: ((وهذا هو الصحيح))<sup>(٦٠)</sup>. قال الطبراني (ت ٣٦٠هـ): ((لم يرو هذا الحديث عن أبي بكر بن نافع؛ إلا الدَّرَاوَرْدِيُّ)).

قال محقق ((المختارة)): ((إسناده صحيح)).

قلت: كيف؟ وفيه هذه الألوان من الاختلاف.

هذا؛ وقد اختلف فيه أيضاً على الدَّرَاوَرْدِيِّ من أربعة أوجه:

تقدّمت الأوجه الثلاثة.

والوجه الرابع: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ [العُمري]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)).

فجعله من مسند ابن عمر.

أخرجه البخاري في ((التاريخ الأوسط))<sup>(٦١)</sup>، والطبراني في ((المعجم الأوسط))<sup>(٦٢)</sup> ثنا أَحْمَدُ قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبُوبَةَ الْمَرْوَزِيَّ قَالَ: نا أَبِي قَالَ: نا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْكِنَانِيُّ، والسلفي في ((الطبوريّات))<sup>(٦٣)</sup> أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَتِيقِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الرَّقِّيُّ، ثنا خَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ بِاطْرَابُلُسَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ

(٥٨) (٢٤٥/١-٢٤٦) رقم (١٣٨).

(٥٩) قال الصّيابة (٢٤٦/١): ((كَانَ فِي سَمَاعِنَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَأَطْنَهُ خَطًّا، وَالصَّوَابُ مَا كُتِبَ)).

(٦٠) كما في ((مسند الفاروق)) (١٩٨/١).

(٦١) (٥٩/٢) (١٧٩١).

(٦٢) (١٠٧/٢) رقم (١٤٠٢).

(٦٣) (١٢٤١/٣) رقم (١١٨٥).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني الصُّورِي، ثنا عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ، وَالضَّبْيَاءُ فِي ((الْمَخْتَارَةِ))<sup>(٦٤)</sup> أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِيِ الْحَرَضِيُّ الْهَرَوِيُّ بِبَغْدَادَ، أَنَّ أَبَا شَجَاعَ عُمَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْبَسْطَامِيَّ أَخْبَرَهُمْ قِرَاءَةً عَلَيْهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزَّيَّادِيُّ الْخَلِيلِيُّ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْخُرَاعِيِّ، أَنَا الْهَيْثَمُ ابْنُ كُلَيْبِ الشَّاشِيِّ، ثنا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدِ بْنِ كَاسِبٍ.

أربعتهم: (البخاري، وأبو عَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْكِنَانِيُّ، وَعَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ، ويعقوب بن حميد) عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَّاورِدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ [الْعُمَرِيِّ]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)).

ولفظ السِّلْفِي: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)). قال الطَّبْرَانِي بعده: ((لم يرو عن عبيد الله هذه الأحاديث؛ إلا الدَّرَّاورِدِي، تفرَّد به أبو غسان)).

قلت: أمَّا تفرُّد الدَّرَّاورِدِي؛ فنعم، وأمَّا أبو غَسَّانَ؛ فقد توبع؛ كما تراه. وقال الهيثمي: ((رواه الطَّبْرَانِي فِي (الأوسط)، ورجاله ثقات))<sup>(٦٥)</sup>. وهذه الأوجه الأربعة مضطربة منكروة؛ والحمل في ذلك على الدَّرَّاورِدِي، فالاضطراب غير مستنكر الوقوع منه؛ فهو سيء الحفظ، وحديثه عن عبيد الله بن عمر العمري منكر، وهنا يروي عنه. وهذه الأوجه لا تُحتمل من مثله، بل سبيلها الاضطراب. ثم أين أصحاب عبيد الله بن عمر عن هذه الوجوه حتى لا تُروى إلا من طريق الدَّرَّاورِدِي؟!!!

أضف إلى ذلك أنه قد سلك الجادة<sup>(٦٦)</sup> في بعضها؛ وهو أهون عليه. ومع ما سبق؛ فقد خولف في إسناده من وجهين؛ - فهو من أخطائه - الوجه الأول: خالفه: يحيى بن سعيد؛ فرواه عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبي ﷺ. فجعله من ((مسند بعض أزواج النبي ﷺ))، لا من ((مسند ابن عمر)).

وقد سبق تخريجه مع بيان الاختلاف في متنه.

الوجه الثاني: خالفه: ابن وهب؛ فرواه عن عبد الله بن عمر، يُحدِّث عن نافع، به.

(٦٤) (٢٤٥/١-٢٤٦) رقم (١٣٨).

(٦٥) ((مجمع الزوائد)) (٢٠٢/٥) تحت رقم (٨٤٨٤). ويُنظر: ((مجمع البحرين)) (١٣٧/٧) رقم (٤١٩٣).

(٦٦) والمراد بذلك: ارتكاب الطريق الدارجة المعهودة المشهورة؛ غلطاً ووهماً.

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

فجعله من رواية عبد الله المكبر.

أخرجه ابن وهب في ((الجامع في الحديث))<sup>(٦٧)</sup> سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يُحَدِّثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ((مَنْ أَتَى عَرَا فَيَسْأَلُهُ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)).

وهذا إسنادٌ منكرٌ؛ عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، وهو أخو: عبید الله بن عمر ((كان ممن غلب عليه الصَّلاح والعبادة حتَّى غفل عن ضبط الأخبار وجودة الحفظ للآثار؛ فرفع المناكير في روايته، فلمَّا فحش خطؤه استحق النَّكر... [و] كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن عبد الله بن عمر. وهو الذي روى عن نافع، عن ابن عمر أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: ((من أتى عرافا يسأله لم تقبل له صلاة أربعين ليلة))... فيما يشبه هذا من المقلوبات والملزوقات التي لا يُنكرها إلا من أمعن في العلم وطلبه في مظانِّه))<sup>(٦٨)</sup>.

قال ابن أبي حاتم: ((سألتُ أبي عن حديثِ رواه العُمري عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: ((من أتى عرافاً...))؛ الحديث.

قال أبي: الصَّواب ما رواه عبد العزيز الدَّرَاوَرْدِي، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن صفية بنت أبي عبید، قالت: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت النبي ﷺ يقول... وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ يَقُولُ: ((تُشْبِهُ أَحَادِيثَ الدَّرَاوَرْدِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَحَادِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ)).

[قال أبو حاتم] وقد بان مُصدِّق ما قال أَحْمَدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الدَّرَاوَرْدِيَّ رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ، كَمَا وَصَفْنَا، ثُمَّ أَرَدَفَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، مِثْلَهُ. وليس يُشْبِهُ هَذَا حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ؛ إِذْ كَانَ غَلَطًا، وَالنَّاسُ يَرَوُونَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ كَمَا وَصَفْنَا))<sup>(٦٩)</sup>.

وقال ابن طاهر: ((مَنْ أَتَى عَرَا فَيَسْأَلُهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. وَعَبْدُ اللَّهِ هَذَا ضَعِيفٌ))<sup>(٧٠)</sup>.

وقال أيضًا: ((مَنْ أَتَى عَرَا فَيَسْأَلُهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا: فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ)).<sup>(٧١)</sup>

(٦٧) (٧٦٤/٢) رقم (٦٨٣).

(٦٨) ((المجروحين)) (٧/٢) (٥٢٨).

(٦٩) ((العلل)) (٤٥/٦). ويُنظر: ((شرح العلل)) لابن رجب (٢٥٥/٢-٢٥٧).

(٧٠) ((تذكرة الحفاظ)) للقيصري ص ٢٩٨ رقم (٧٤٤).

(٧١) ((معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة)) للقيصري ص ١٩٩ رقم (٧٢٦).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
 وقال ابن رجب: بعد نقله لكلام أبي حاتم السَّابِق: ((وعن عبيد الله بن عمر إنَّما رواه  
 عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن بعض أزواج النَّبِيِّ ﷺ، عن النَّبِيِّ ﷺ. وهذا أصحُّ  
 من حديث أبي بكر بن نافع، قاله ابن المديني.

وقد خرَّجه مسلم في ((صحيحه)) من طريق يحيى القطَّان، عن عبيد الله.

وقال النَّسَائِي: ((الدَّرَاوَرْدِي ليس به بأس، حديثه عن عبيد الله بن عمر منكر)) (٧٢).

وخلاصة الأمر: أنَّ التَّخْلِيْفَ فِي الْإِسْنَادِ مِنَ الدَّرَاوَرْدِي؛ فَهُوَ سِيءُ الْحِفْظِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وتمَّت اختلاف آخر في إسناده ومثته.

فقد خولف يحيى بن سعيد، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، فِي مِثْنِهِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، وَفِي

صَحَابِيَّة.

خالفه: سليمان بن بلال، فرواه عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن صفية بنت أبي

عبيد، عن عمر بن الخطاب، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ

أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَلَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)).

رواه الطَّبْرِي: عن عبد الله [بن أحمد] بن شبيب، ثنا أبي، ثنا أيوب بن سليمان، ثنا

أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، به (٧٣).

وهذا إسناده صحيح؛ رواه كلُّهم ثقات؛ لولا المخالفة في صحابيَّه، والزَّيَادَةُ فِي آخِرِهِ.

فسليمان بن بلال؛ وهو: النَّبِيُّ مَوْلَاهُمْ أَبُو مُحَمَّدٍ، وَإِنْ كَانَ ثِقَةً (٧٤)؛ فَلَا يوزن بيحيى

بن سعيد القطَّان؛ فمن مثل القطَّان في الحفظ والتَّنْبُت (٧٥).

والمحفوظ الصَّحِيح من كلِّ ذلك: ما رواه الخمسة - الرُّوَاةُ وَتَقَدَّمُوا - عن يحيى بن

سعيد، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عن نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)).

وهو عند مسلم وغيره؛ كما سبق. وما عدا ذلك من الطُّرُقِ وَالرُّوَايَاتِ؛ فَمَنْكُرٌ، أَوْ

شَادُّ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٧٢) ((شرح العلال)) (٢٥٦/٢-٢٥٧).

(٧٣) كما في ((شرح صحيح البخاري)) لابن بطَّال (٤٤٠/٩).

(٧٤) ((التَّقْرِيْب)) (٢٥٣٩).

(٧٥) يُنْظَرُ: ((تَهْذِيْب التَّهْذِيْب)) (٢١٨/١١-٢٢٠).

## المطلب الثاني

### الإعلال لمخالفة أحاديث الباب

هذا؛ وقد جاء الحديث عن: ابن مسعود، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وعمران بن حصين، وحبان بن أبي جبلة، وأنس، ووائلة، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ بلفظ: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم)).  
وتفصيل ذلك كما يأتي:

أولاً: حديث ابن مسعود رضي الله عنه

تخريجه والحكم عليه

قد روي الحديث عن ابن مسعود من ستة طرق؛ وهي:

الطريق الأول: عن حبة العرني، عن ابن مسعود.

أخرجه الخلال في ((السنة))<sup>(٧٦)</sup> ثنا أبو عبد الله، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وابن الجعد في ((مسنده))<sup>(٧٧)</sup> ثنا خَلَادُ بْنُ أَسْلَمَ، نَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ، وأيضاً<sup>(٧٨)</sup> ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، وَثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، نَا أَبُو دَاوُدَ، وابن خزيمة<sup>(٧٩)</sup> ثنا بندار، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

أربعتهم: (محمّد بن جعفر [غندر]، والنّضر بن شَمَيْلٍ، وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، وَأَبُو دَاوُدَ) عن شُعْبَةَ، نَا سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، عَنْ حَبَّةَ بن جوين العرني، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بن مسعود، قَالَ: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم)).  
قال ابن الجعد: ((هَكَذَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ)).  
وقال: ((وَرَأَيْتُهُ فِي كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، عَنْ غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ مِثْلَ حَدِيثِ النَّضْرِ بْنِ شَمَيْلٍ))<sup>(٨٠)</sup>.

وقال ابن حجر: ((رواه شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن حبة العرني، عن ابن مسعود))<sup>(٨١)</sup>.

ورواه وهب بن جرير على الشكّ أهو من (مسند علي) أو (ابن مسعود).

قال ابن الجعد في ((مسنده)): ((وَرَوَاهُ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلْمَةَ، عَنْ حَبَّةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَوْ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ)).

(٧٦) (١١٧/٤) (١٣٠٢).

(٧٧) ص ٢٨٩ رقم (١٩٥٣).

(٧٨) ص ٢٨٩ رقم (١٩٥٥).

(٧٩) (١٧٤/١٠) رقم (١٢٥١٦) - كما في إتحاف المهرة).

(٨٠) ((مسنده)) ص ٢٨٩ رقم (١٩٥٤).

(٨١) ((إتحاف المهرة)) (٥١٥/١٠).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
 وقال الهيثمي: ((رواه الطبراني في ((الكبير))، و((الأوسط))؛ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ((فَصَدَّقَهُ))،  
 وكذلك رواية البزار، ورجال ((الكبير)) والبزار ثقات))<sup>(٨٢)</sup>.  
 وقال ابن حجر: ((موقوف، وحكمه الرّفْع. رواه يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه،  
 عن أبي الزعراء، عن عبد الله))<sup>(٨٣)</sup>.

قلت: سيأتي عند الكلام على طريق أبي الزّعراء – إن شاء الله تعالى - .  
 هذا؛ وقد اختلف فيه على شعبة من أربعة أوجه:  
**الوجه الأوّل:** شُعْبَةُ، نَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، عَن حَبَّابِ بْنِ جُوَيْنٍ الْعُرْنِيِّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
 مسعود. ورواه عن شعبة أربعة.  
 وهذا الوجه سبق.

**الوجه الثّاني:** شعبة، عَن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَن أَبِي الزّعراء، عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ،  
 ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).  
 فشيخ سلمة بن كهيل: أبو الزّعراء.  
 أخرجه الطبراني في ((المعجم الأوسط))<sup>(٨٤)</sup> ثنا أحمد، قال: نا أحمد بن عمرو بن  
 عبيدة العُصْفُرِيُّ قَالَ: نا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: نا شُعْبَةُ.  
 قال الطبراني: ((لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ شُعْبَةَ؛ إِلَّا سَعِيدٌ)).  
 وسعيد بن عامر؛ هو: الضُّبَعِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ، ثقة صالح، وقال أبو حاتم: ((ربما  
 وهم))<sup>(٨٥)</sup>.

وهذا من أوهامه؛ فالجماعة أولى بالتقديم. والله أعلم.  
**الوجه الثّالث:** شُعْبَةُ، عَن أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ هُبَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ.  
 فشيخ شعبة: أبو إسحاق، وشيخ أبي إسحاق: هُبَيْرَةُ.  
 رواه عنه هكذا ثلاثة؛ وهم: أبو داود الطيالسي، ومحمد بن جعفر غندر، وبهز بن  
 أسد؛ فرووه عن شعبة، عَن أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ هُبَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ.  
 أمّا رواية أبي داود الطيالسي؛ ففي ((مسنده))<sup>(٨٦)</sup>.  
 وأمّا رواية غندر، وبهز؛ فأخرجها ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(٨٧)</sup> ثنا محمد بن بشر، نا  
 محمد بن جعفر، وفي<sup>(٨٨)</sup> ثنا أحمد بن إبراهيم العبدِيُّ، نا بهز بن أسد.

(٨٢) ((مجمع الزوائد ومنبع الفوائد)) (٢٠٣/٥) تحت رقم (٨٤٨٩).

(٨٣) ((إتحاف المهرة)) (١٧٤/١٠).

(٨٤) (١٢٢/٢) رقم (١٤٥٣).

(٨٥) ((تقريب التهذيب)) (٢٣٣٨)، وينظر: ((تهذيب التهذيب)) (٥٠/٤).

(٨٦) (٣٠٠/١) (٣٨١).

(٨٧) ص ٢٨٧ رقم (١٩٤٣).

(٨٨) ص ٢٨٧ رقم (١٩٤٤).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

ثلاثتهم: (الطيالسي، ومحمد بن جعفر غندر، وبهز بن أسد) أنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت هُبَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: ((مَنْ لَقِيَ عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ: فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى قَلْبِ مُحَمَّدٍ)).

ولفظ بهز: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ)). قلت: ولعل هذه الطريق محفوظ عن شعبة؛ فقد تابعه عليه ثلاثة عشر راويًا من أصحاب أبي إسحاق؛ كما سيأتي. والله أعلم.

وأما عنعن أبي إسحاق، وهو مدلس؛ فهو من طريق شعبة عنه، ورواه عنه حمولة على السماع، وهو من قدماء أصحابه؛ فزال ما يخشى من تدليسه واختلاطه. قال ثنا شعبة: ((كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة))<sup>(٨٩)</sup>.

قال ابن حجر: ((هذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معننة))<sup>(٩٠)</sup>.

الوجه الرابع: شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام، عن حذيفة. رواه عنه هكذا: رُوِحَ.

فشيخ شعبة: الأعمش، وصحابيَّة: حذيفة. أخرجه ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(٩١)</sup> ثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا رُوْحٌ، نَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ هَمَّامٍ، عَنِ حَذِيفَةَ، مِثْلَهُ. قال ابن الجعد: ((هَكَذَا قَالَ رُوْحٌ عَنِ حَذِيفَةَ)).

وهارون بن عبد الله؛ هو: ابن مروان البغدادي، أبو موسى الحمال البزاز، ثقة<sup>(٩٢)</sup>. وروح بن عبادة؛ هو: ابن العلاء بن حسان القيسي، ثقة فاضل، له تصانيف<sup>(٩٣)</sup>، وقد وقع في جملة من الأوهام<sup>(٩٤)</sup>.

ورواية الجماعة عن شعبة، عن سلمة، عن حبة؛ هي المحفوظة؛ فروح له أخطاء؛ ولعل هذا منها.

وخلاصة الكلام على الاختلاف عن شعبة:

أنَّ المحفوظ من ذلك طريقان:

الأوَّل: شعبة، عن سلمة، عن حبة، ورواه عن شعبة أربعة؛ تقدّموا.

الثَّانِي: شعبة، عن أبي إسحاق، عن هُبَيْرَةَ، ورواه عنه ثلاثة؛ تقدّموا.

فيكون لشعبة فيه شيخان، وهذا غير مستنكر؛ فإنه أكثر في الرواية.

وأما طريق روح عنه، وطريق سعيد عنه؛ فسادان. والله أعلم.

(٨٩) ((تعريف أهل التّقدّيس بمراتب الموصوفين بالتّدليس)) ص ٥٩.

(٩٠) المرجع السابق. ص ٥٩.

(٩١) ص ٢٨٩ رقم (١٩٥٢).

(٩٢) ((تقريب التّهذيب)) (٧٢٣٥)، ويُنظر: ((تهذيب التّهذيب)) (٩-٨/١١).

(٩٣) ((تقريب التّهذيب)) (١٩٦٢).

(٩٤) ((تهذيب التّهذيب)) (٢٩٤/٣-٢٩٥).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

**الطَّرِيقُ الثَّانِي:** عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمٍ؛ وَرَوَاهُ عَنْهُ: أَبُو إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيُّ الهمداني، وَعَنْهُ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ رَاوِيًا؛ وَهَم: (سفيان الثوري، ومعمر، وشعبة، وإسرائيل، وزهير، وجريز بن حازم، وإبراهيم بن طهمان، وأبو الأحوص، وأبو بكر بن عياش، وشريك بن عبد الله النخعي، والسيدي بن عيسى الهمداني، وعبد العزيز بن مسلم، وعبد الله بن زيد، وعمرو بن قيس) جميعهم عنه، به، موقوفًا على ابن مسعود رضي الله عنه.

**أَمَّا رِوَايَةُ سَفِيَانَ الثَّوْرِي؛ فَأَخْرَجَهَا:** البيهقي في ((السنن الكبرى))<sup>(٩٥)</sup> أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جُنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جُنَاحِ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ، أَنبَأَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَحِيمٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي عَرَزَةَ، أَنبَأَ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِنَانِيُّ، قَالُوا: ثَنَا سَفِيَانُ، وَابْنُ الْجَعْدِ فِي ((مسنده))<sup>(٩٦)</sup> ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ، نَا وَكَيْعٌ، وَحَدَّثَنِي ابْنُ زَنْجَوِيهِ، نَا يَعْلَى، وَالْفَرَيَابِيُّ، وَحَدَّثَنِي جَدِّي، نَا أَبُو أَحْمَدَ، وَحَدَّثَنِي ابْنُ هَانِيٍّ، نَا عَبِيدُ اللَّهِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَحَدَّثَنِي هَارُونُ، نَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، وَثَنَا عَبَّاسُ بْنُ حَاتِمٍ، نَا شَادَانُ، وَثَنَا عَمِّي، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاضِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالُوا: نَا أَبُو نُعَيْمٍ، كُلُّهُمْ عَنْ سَفِيَانَ.

ثمانيتهم؛ وهم: (أبو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِنَانِيُّ، وَوَكَيْعٌ، وَيَعْلَى بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِسِيِّ، وَالْفَرَيَابِيُّ، وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ) عَنْ سَفِيَانَ الثَّوْرِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: ((مَنْ أَتَى سَاجِرًا أَوْ كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ)). موقوفًا.

وهذا إسناد صحيح، والثوري من أثبت الناس في أبي إسحاق<sup>(٩٧)</sup>، وله حكم الرّفْع.

**وَأَمَّا رِوَايَةُ مَعْمَرٍ؛ فَأَخْرَجَهَا:** ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(٩٨)</sup> ثَنِي ابْنُ زَنْجَوِيهِ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَسَأَلَهُ وَصَدَّقَهُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ رضي الله عنه)).

وهذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات معروفون، وقد تابع معمرًا: الثوري، وشعبة، والنخعي؛ كما مرّ؛ فزال ما يخشى من تدليس أبي إسحاق واختلاطه؛ كما تقدّم. والله أعلم.

**وَأَمَّا رِوَايَةُ شُعْبَةَ؛ فَقَدْ رَوَاهَا عَنْهُ ثَلَاثَةٌ؛ وَهَم:** الطيالسي، ومحمد بن جعفر غنّدر، وبهز بن أسد؛ عن شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعتُ هُبَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ.

(٩٥) (١٣٦/٨) رقم (١٦٩٣٩).

(٩٦) ص ٢٨٧ رقم (١٩٤٥).

(٩٧) ((تهذيب التهذيب)) (٦٤/٨).

(٩٨) ص ٢٨٧ رقم (١٩٤٧).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

ومضى الكلام عليها عند الكلام على طريق حبة العرنى.

وأما رواية إسرائيل؛ فأخرجها: ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(٩٩)</sup>، ومن طريقه أبو بكر محمد بن إبراهيم المشهور بابن المقرئ في ((الثالث عشر من فوائد ابن المقرئ))<sup>(١٠٠)</sup> نأ إسرائيل، وزهير.

وإسرائيل؛ هو: ابن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي الهمداني؛ عكازة جدّه أبي إسحاق، ثقة، صاحب كتاب، تكلم فيه بلا حجة<sup>(١٠١)</sup>.

وأما رواية زهير؛ فأخرجها: ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(١٠٢)</sup> نأ إسرائيل، وزهير.

وزهير؛ هو ابن معاوية بن حديج، أبو خيثمة الجعفي الكوفي، ثقة ثبت، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة<sup>(١٠٣)</sup>.

وقد تابعه جمع على روايته هذه عنه.

وأما رواية جرير بن حازم؛ فأخرجها: ابن وهب في ((الجامع في الحديث))<sup>(١٠٤)</sup> وأخبرني جرير بن حازم.

وجرير بن حازم؛ هو: ابن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النضر البصري، ثقة<sup>(١٠٥)</sup>.

وأما رواية إبراهيم بن طهمان؛ فأخرجها: أبو يعلى في ((مسنده))<sup>(١٠٦)</sup> ومن طريقه أبو بكر أحمد بن محمد الأصبهاني في ((جزء فيه أحاديث أبي عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني))، ومحمد بن أحمد الصوّاف أبو علي البغدادي في ((الجزء الثالث من فوائد أبي علي الصوّاف))<sup>(١٠٧)</sup> حدثنا إبراهيم بن هاشم بن الحسين البغوي.

كلاهما (الأصبهاني، والبغوي) عن عبد الرحمن بن سلام، ثنا إبراهيم بن طهمان.

وعبد الرحمن؛ هو: ابن سلام بن عبيد الله بن سالم؛ صدوق<sup>(١٠٨)</sup>.

وإبراهيم بن طهمان؛ هو: الخراساني أبو سعيد؛ ثقة يغرب<sup>(١٠٩)</sup>.

قال ابن عبد الوهاب: ((سند جيّد))<sup>(١١٠)</sup>.

(٩٩) ص ٢٨٧ رقم (١٩٤١).

(١٠٠) رقم (١٣٨) مخطوط عن طريق الشاملة.

(١٠١) ((تهذيب التهذيب)) (١/٢٦٢-٢٦٣)، و((تقريب التهذيب)) (٤٠١).

(١٠٢) ص ٢٨٧ رقم (١٩٤١).

(١٠٣) ((تقريب التهذيب)) (٢٠٥١).

(١٠٤) (١/٧٦٦) رقم (٦٨٧).

(١٠٥) ((تقريب التهذيب)) (٩١١).

(١٠٦) (٩/٢٨٠) رقم (٥٤٠٨).

(١٠٧) رقم (٣٩) مخطوط عن طريق الشاملة.

(١٠٨) ((تقريب التهذيب)) (٣٨٩٠).

(١٠٩) ((تقريب التهذيب)) (١٨٩).

حَدِيثُ: ((مَنْ آتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
وأما رواية أبي الأحوص؛ فأخرجها: ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(١١١)</sup> ثنا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ،  
ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ.

وهذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجاله ثقات، أبو الأحوص؛ هو: سلام بن سليم الحنفي، مولا هم  
الكوفي، ثقةٌ، متقنٌ، صاحب حديث<sup>(١١٢)</sup>.

وأما رواية أبي بكر بن عيَّاش؛ فأخرجها: ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(١١٣)</sup> ثنا أَحْمَدُ بْنُ  
عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ.

وهذا إسنادٌ حسنٌ في المتابعات؛ أحمد بن عبد الجبار؛ هو: ابن محمَّد العطاردي أبو  
عمر الكوفي؛ ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح<sup>(١١٤)</sup>.

وأبو بكر بن عيَّاش؛ هو: ابن سالم الأسدي الكوفي المقرئ؛ ثقةٌ عابدٌ، إلا أنه لمَّا كبر  
ساء حفظه، وكتابه صحيح<sup>(١١٥)</sup>.

وأما رواية شريك؛ فأخرجها: ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(١١٦)</sup> ثَنَا عَبَّاسُ بْنُ حَاتِمٍ، ثَنَا  
شَادَانُ، عَنْ شَرِيكِ.

وهذا إسنادٌ حسنٌ في المتابعات؛ شريك؛ هو: ابن عبد الله النخعي الكوفي القاضي، أبو  
عبد الله، صدوق يخطيء كثيرًا، تغيَّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً  
عابداً، شديداً على أهل البدع<sup>(١١٧)</sup>.

وأما رواية السيِّدِ بْنِ عِيسَى؛ فأخرجها: ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(١١٨)</sup> ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
عُمَرَ، وَأَبُو سَعِيدِ الْأَشْجِ فِي ((جزئه))<sup>(١١٩)</sup>.

كلاهما: (عبد الله بن عمر، والأشج) ثَنَا السَّيِّدُ بْنُ عِيسَى الهمداني.

وهذا إسنادٌ حسنٌ في المتابعات؛ السيِّد بن عيسى الهمداني، ذكره ابن أبي حاتم في  
((الجرح والتعديل))<sup>(١٢٠)</sup>، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في  
((الثقات))<sup>(١٢١)</sup>.

(١١٠) ((كتاب التوحيد)) ص ٧٦.

(١١١) ص ٢٨٧ رقم (١٩٤٦).

(١١٢) ((تقريب التهذيب)) (٢٧٠٣).

(١١٣) ص ٢٨٧ رقم (١٩٤٦).

(١١٤) ((تقريب التهذيب)) (٦٤).

(١١٥) ((تقريب التهذيب)) (٧٩٨٥).

(١١٦) ص ٢٨٧ رقم (١٩٤٦).

(١١٧) ((تقريب التهذيب)) (٢٧٨٧).

(١١٨) ص ٢٨٧ رقم (١٩٤٦).

(١١٩) ص ٦٢ رقم (٣٥).

(١٢٠) (٣٢٤/٤) رقم (١٤١٩).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
**وأما رواية عبد العزيز بن مسلم؛ فأخرجها: ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(١٢٢)</sup> ثنا هَارُونُ**  
**بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَثَنَا ابْنُ زُنْجَوَيْهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَا: نَا أَبُو نَصْرٍ**  
**الْتَّمَارُ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ.**

وعبد العزيز بن مسلم؛ هو: القَسْمَلِيُّ، أبو زيد المروزي، ثقةٌ عابدٌ، ربَّما وهم<sup>(١٢٣)</sup>.  
**وأما رواية عبد الله بن زيد؛ فأخرجها: الهيثم بن كليب الشَّاشِي فِي ((مسنده))<sup>(١٢٤)</sup> ثنا**  
**أحمد بن زهير بن حرب، ثنا عبد الله بن جعفر، نا عبد الله بن زيد، عنه، به: ((مَنْ أَتَى**  
**كَاهِنًا أَوْ سَاحِرًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).**  
 وهذا إسناده حسنٌ في الشَّوَاهِدِ وَالمَتَابِعَاتِ؛ عبد الله بن جعفر؛ هو: ابن غيلان الرَّقِّي،  
 أبو عبد الرَّحْمَنِ القُرَشِيِّ مولاهم، ثقةٌ، لكنَّه تَغَيَّرَ بِأَخْرَءِ، فلم يفحش اختلاطه<sup>(١٢٥)</sup>.  
 وعبد الله بن زيد لم أقف عليه.

**وأما رواية عمرو بن قيس؛ فأخرجها: البزار في ((مسنده))<sup>(١٢٦)</sup> ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ،**  
**وابن عدي في ((الكامل))<sup>(١٢٧)</sup>، ثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، وابن الجعد في ((مسنده))<sup>(١٢٨)</sup> ثنا**  
**هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، وأبو سعيد الأشج في ((جزئه))<sup>(١٢٩)</sup>.**  
 ثلاثتهم: (عبد الله بن سعيد، وهارون بن إسحاق، والأشج) نا أَبُو خَالِدِ سُلَيْمَانَ بْنِ  
 حَيَّانَ، عَنِ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عنه، به، موقوفاً.  
 وهذا إسناده حسنٌ؛ سليمان بن حَيَّانَ؛ هو: الأزدي، أبو خالد الأحمر الكوفي، صدوقٌ  
 يخطيء<sup>(١٣٠)</sup>.

وعمر بن قيس؛ هو: المَلَائِيُّ، أبو عبد الله الكوفي، ثقةٌ متقنٌ عابدٌ<sup>(١٣١)</sup>.  
**وتابعهم: عثمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنِ أَبِي خَالِدِ مَوْقُوفًا. أشار إلى ذلك الدَّارِقُطَنِي فِي**  
**((العلل))<sup>(١٣٢)</sup>.**

وعثمان؛ هو: ابن محمَّد بن إبراهيم بن عثمان العبسي، أبو الحسن ابن أبي شيبه  
 الكوفي، ثقةٌ، حافظٌ، شهيرٌ، وله أوهام<sup>(١٣٣)</sup>.

=

- (١٢١) (٣٠٤/٨).  
 (١٢٢) ص ٢٨٧ رقم (١٩٤٨).  
 (١٢٣) ((تقريب التهذيب)) (٤١٢٢).  
 (١٢٤) (٣١١/٢) (٨٩١).  
 (١٢٥) ((تقريب التهذيب)) (٣٢٥٣).  
 (١٢٦) (٢٥٦/٥) (١٨٧٣).  
 (١٢٧) (٩٧/٩).  
 (١٢٨) ص ٢٨٩ رقم (١٩٥٠).  
 (١٢٩) في ص ٦٢ رقم (٣٦).  
 (١٣٠) ((تقريب التهذيب)) (٢٥٤٧).  
 (١٣١) ((تقريب التهذيب)) (٥١٠٠).  
 (١٣٢) (٣٢٨/٥-٣٢٩) رقم (٩٢٢).  
 (١٣٣) ((تقريب التهذيب)) (٤٥١٣).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

فهؤلاء أربعة كلهم روه موقوفًا.

**وخالفهم:** يحيى الحماني؛ فرواه عن أبي خالد، به مرفوعًا.

أخرجه ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(١٣٤)</sup>، وابن عدي في ((الكامل))<sup>(١٣٥)</sup> ثنا محمد بن جعفر الشطوي، وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز، وأبو نعيم في ((الحلية))<sup>(١٣٦)</sup> ثنا أبو بكر الطلحي، ثنا أبو حصين الوادعي.

أربعتهم؛ وهم: (ابن الجعد، والشطوي، وعبد الله بن محمد، والوادعي) ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، نا أبو خالد الأحمر، عن عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ.

قال ابن الجعد: ((وَأَسَنَدُهُ الْحَمَانِيُّ)).

وقال ابن عدي: ((رواه عن أبي إسحاق: الثوري، وشعبة، وإسرائيل، وقيس، وغيرهم، عن هبيرة، عن عبد الله موقوفًا)).

ومن حديث عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق، لا أعلم يرويه عن عمرو بن قيس غير أبي خالد، ومن روى عن أبي خالد؛ منهم: من أوقفه على عبد الله، ومنهم: من رفعه إلى النبي ﷺ.

ويحيى الحماني ممن رفع الحديث، عن أبي خالد، فلا أدري البلاء من يحيى، أو من أبي خالد؛ فإن أبا خالد قد روى عنه موقوفًا ومرفوعًا<sup>(١٣٧)</sup>.

وقال أيضًا: ((قال لنا ابن عبد العزيز: أسنده الحماني))<sup>(١٣٨)</sup>.

والحماني هذا هو علته، فهو وإن كان حافظًا؛ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث. وضعفه أحمد، والنسائي<sup>(١٣٩)</sup>، فمثله لا يُحتمل منه مخالفة الجماعة.

وقال أبو نعيم: ((رواه الثوري، عن أبي إسحاق مثله<sup>(١٤٠)</sup>، ورواه علقمة، وهمام بن الحارث، عن عبد الله، موقوفًا)).

رواية الثوري تقدّمت، وقد رواه عنه به موقوفًا.

وقال الدارقطني: ((وَرَوَاهُ يَحْيَى الْحَمَانِيُّ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْأَحْمَرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ)).

وَوَهُمَ الْحَمَانِيُّ فِي رَفْعِهِ.

(١٣٤) ص ٢٨٧ رقم (١٩٤٩).

(١٣٥) (١٣٥/٤، ٢٨٠/٩، ٩٧/٩).

(١٣٦) (١٠٤/٥).

(١٣٧) ((الكامل)) (٢٨٠/٤).

(١٣٨) ((الكامل)) (٩٧/٩).

(١٣٩) ((تهذيب التهذيب)) (٢٣٤/١١-٢٥٠)، و((التقريب)) (٧٥٩١).

(١٤٠) أي: مرفوعًا؛ أي: مثل رواية عمرو بن قيس؛ من طريق الحماني، عن أبي خالد، عن عمرو، به مرفوعًا.

حَدِيثُ: ((مَنْ آتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
**وَخَالَفَهُ: عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ مَوْفُوفًا، وَهُوَ الصَّحِيحُ.**

ثَنَا أَبُو الْفَاسِمِ بْنُ مَنِيعٍ إِمْلَاءً مِنْ لَفْظِهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، وَإِسْرَائِيلُ، وَزُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَنْ آتَى عَرَّافًا أَوْ سَاحِرًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ<sup>(١٤١)</sup>.

وقال أيضًا: وقد ((سئل عن حديث هبيرة بن يريم، عن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: (مَنْ آتَى سَاحِرًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ بَرِيَءَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ)).

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه؛ فرواه الحماني، عن أبي خالد، عن عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ.

وتابعه: ثابت الزاهد، عن الثوري، عن أبي إسحاق.

وكل من رواه عن أبي إسحاق - غير من ذكرنا -، فقد وقفه وهو الصواب<sup>(١٤٢)</sup>.

قلت: ثابت؛ هو: ابن محمد العابد؛ لا يُفرح بمتابعتة؛ صدوق زاهد يخطيء<sup>(١٤٣)</sup>.

وقال أيضًا: ((تفرّد به: أبو خالد الأحمر، عن عمرو بن قيس، ورفع الحماني عنه إلى النبي ﷺ، ورفع غير محفوظ، ورواه أبو سعيد الأشج، عن أبي خالد الأحمر، عن عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن عبد الله قوله، وتفرّد به أبو خالد الأحمر))<sup>(١٤٤)</sup>.

**وخلاصة الأمر: أن أربعة عشر راويًا، يروونه عن أبي إسحاق السبيعي، عن هبيرة بن يريم، عن عبد الله بن مسعود، أنه قال: ((مَنْ آتَى عَرَّافًا أَوْ سَاحِرًا أَوْ كَاهِنًا فَسَأَلَهُ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).**

مَنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْفُوفًا، وَلَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ.

قال الهيثمي: ((رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح؛ خلا هبيرة بن يريم، وهو ثقة))<sup>(١٤٥)</sup>.

قلت: هبيرة بن يريم؛ وهو: الشبامي، ويقال الخارفي، أبو الحارث الكوفي، فيه اختلاف، وأحسن أحواله أنه ((لا بأس به))<sup>(١٤٦)</sup>؛ فحديثه جيّد، لا سيما وقد توبع.

وقال البزار: ((وهذا الحديث قد رواه غير واحد، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن عبد الله)).

(١٤١) ((العلل)) (٣٢٨/٥-٣٢٩) رقم (٩٢٢).

(١٤٢) المرجع السابق (٢٨١/٥).

(١٤٣) ((تقريب التهذيب)) (٨٢٩).

(١٤٤) ((أطراف الغرائب والأفراد)) لابن طاهر (٣٩/٢).

(١٤٥) ((مجمع الزوائد ومنبع الفوائد)) (٢٠٣/٥) تحت رقم (٨٤٩٠).

(١٤٦) ((التقريب)) (٧٢٦٨)، ويُنظر: ((تهذيب التهذيب)) (٢٣/١١-٢٤).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

وقال ابن عدي: ((رواه عن أبي إسحاق: الثوري، وشعبة، وإسرائيل، و[عمرو] بن قيس، وغيرهم، عن هبيرة عن عبد الله موقوفًا))<sup>(١٤٧)</sup>.

وقال المنذري: ((رواه البزار، وأبو يعلى بإسنادٍ جيّدٍ موقوفًا))<sup>(١٤٨)</sup>.

وقال ابن كثير: ((وهذا إسناد صحيح))<sup>(١٤٩)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر: ((وسنده جيّد، ومثله لا يقال بالرأي))<sup>(١٥٠)</sup>.

وصحّحه الألباني<sup>(١٥١)</sup>.

وقد خولف الجماعة - الأربعة عشر راويًا - في شيخ أبي إسحاق؛ فرووه جميعهم عن أبي إسحاق، عن هبيرة.

**خالفهم: مُفضّل بن صالح؛** فرواه عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص<sup>(١٥٢)</sup>.

فجعل شيخه: أبا الأحوص، بدلاً من: هبيرة.

ورواية المفضّل هذه منكرة؛ لمخالفته، وهو ضعيف. قال البخاري وأبو حاتم: ((منكر الحديث))<sup>(١٥٣)</sup>. وقال الترمذي: ((ليس عند أهل الحديث بذاك الحافظ))<sup>(١٥٤)</sup>.

وقال ابن حبان: ((بيروي المضطربات عن الثقات؛ فوجب ترك الاحتجاج به))<sup>(١٥٥)</sup>. وهذا من مناكيره.

قال الدارقطني وقد: ((سئل عن حديث أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: ((مَنْ أَتَى سَاجِرًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).

فَقَالَ: بِرُؤْيِهِ مُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ.

وَوَهُمْ فِيهِ، وَالصَّوَابُ: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ.

وَمُفَضَّلُ أَبُو جَمِيلَةَ النَّحَّاسِ كُوفِيٍّ صَالِحٍ))<sup>(١٥٦)</sup>.

وقال أيضًا: ((وقال مفضل بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله؛ ووهم في ذلك))<sup>(١٥٧)</sup>.

(١٤٧) ((الكامل)) (٢٨٠/٤).

(١٤٨) ((التّرغيب والتّرهيب)) (١٩/٤).

(١٤٩) ((التفسير)) (١٣٧/١).

(١٥٠) الفتح (٢١٧/١٠).

(١٥١) ((صحيح التّرجيب والتّرهيب)) (٩٨/٣).

(١٥٢) ((علل الدارقطني)) (٣٢٨/٥) رقم (٩٢٢)، ويُنظر: (٢٨١/٥).

(١٥٣) يُنظر: ((تهذيب التّهذيب)) (٢٧٢/١٠)، و((تقريب التّهذيب)) (٦٨٥٤).

(١٥٤) ((جامع التّرمذي)) (٢٩٢/٤).

(١٥٥) ((المجروحين)) (٢٢/٣).

(١٥٦) ((العلل)) (٣٢٨/٥) رقم (٩٢٢).

(١٥٧) (٢٨١/٥).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
 وقال ابن طاهر: ((حديث: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا...)) الحديث، تفرَّد به عبد الرَّحْمَنِ بن  
 خِرَاش، عن أحمد بن شريك الطَّائِي الحمصي، عن بَقِيَّة، عن شَعْبَةَ، عنه [أي: عن أبي  
 الأَحْوَص، عن ابن مسعود]، والمَحْفُوظ [أي: عن أبي إسحاق]: عن هُبَيْرَةَ))<sup>(١٥٨)</sup>.

**الطَّرِيقُ الثَّلَاثُ: هَمَامٌ، عن ابن مسعود.**  
 أخرجه ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(١٥٩)</sup> ثنا جَدِّي، نَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، والبَزَّار في  
 ((مسنده))<sup>(١٦٠)</sup> ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نَا أَبُو مُعَاوِيَةَ.

كلاهما (عبيدة بن حميد، وأبو معاوية) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ هَمَامٍ، قَالَ:  
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ((مَنْ أَتَى سَاحِرًا، أَوْ كَاهِنًا، أَوْ عَرَّافًا، فَاَمَّنَ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنزِلَ  
 عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).

ولفظ البزَّار: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ سَاحِرًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ ...)).  
 وقد اختلف فيه على الأعمش.

فرواه: عبيدة بن حميد، وأبو معاوية؛ كما مرَّ من ((مسند ابن مسعود)).  
 وخالفه: رُوِّحٌ؛ فجعله من ((مسند حذيفة)).

أخرجه ابن الجعد في ((مسنده))<sup>(١٦١)</sup> ثنا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا رُوِّحٌ، نَا شَعْبَةُ، عَنِ  
 الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ هَمَامٍ، عَنِ حُدَيْفَةَ؛ مِثْلَهُ.  
 قال ابن الجعد: ((هَكَذَا قَالَ رُوِّحٌ عَنِ حُدَيْفَةَ)).

ورواية الجماعة محفوظة، وروح؛ تقدّم أنّه مع ثقته قد وقع في جملة من  
 الأوهام<sup>(١٦٢)</sup>.

**الطَّرِيقُ الرَّابِعُ:** عن أبي الزَّعْرَاءِ، وعنه سلمة بن كهيل، وعن سلمة اثنان:

**الأوّل:** شعبة؛ وتقدّم الكلام عليه عند الكلام على طريق حَبَّةِ العرني، ودُكِرَ هناك  
 الاختلاف على شعبة فيه.

وسبق أنّ هذا الطَّرِيقَ غيرُ محفوظٍ.

**الثَّانِي:** يحيى بن سلمة؛ أخرجه ابن خزيمة<sup>(١٦٣)</sup> ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن  
 سلمة بن كهيل، حدثني أبي، عن أبيه، عَنِ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنِ أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَنِ عَبْدِ  
 اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، أَوْ سَاحِرًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا  
 أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).

(١٥٨) ((أطراف الغرائب والأفراد)) (٤٠/٢).

(١٥٩) ص ٢٨٩ رقم (١٩٥١).

(١٦٠) (٣١٥/٥) (١٩٣١).

(١٦١) ص ٢٨٩ رقم (١٩٥٢).

(١٦٢) ((تهذيب التهذيب)) (٢٩٤/٣-٢٩٥).

(١٦٣) (١٠/٥١٥ رقم (١٣٣١٧)) كما في إتحاف المهرة).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
 وقال ابن حجر: ((موقوف، وحكمه الرِّفْع. رواه يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه،  
 عن أبي الزعراء، عن عبد الله))<sup>(١٦٤)</sup>.  
 قلت: هذا إسنادٌ واهٍ؛ يحيى بن سلمة بن كهيل؛ هو: الحضرمي، أبو جعفر الكوفي،  
 متروك، وكان شيعياً<sup>(١٦٥)</sup>.

وقد خولف يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن أبي الزعراء.  
 خالفه: شعبة؛ فرواه عن سلمة، عن حبة، عن ابن مسعود. وقد مضى.  
 والمحفوظ رواية شعبة؛ فيحیی متروك؛ كما تقدّم.

#### الطريق الخامس: علقمة، عن ابن مسعود.

أخرجه الطبراني في ((المعجم الكبير))<sup>(١٦٦)</sup> ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا  
 عيسى بن إبراهيم البركي، ثنا عبد العزيز بن مسلم، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن  
 علقمة، عن عبد الله قال: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا يُؤْمِنُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى  
 مُحَمَّدٍ ﷺ)).

قال المنذري: ((رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات))<sup>(١٦٧)</sup>.  
 وقال الألباني: ((صحيح))<sup>(١٦٨)</sup>.

#### الطريق السادس: إبراهيم، عن ابن مسعود.

أخرجه الخلال في ((السنة))<sup>(١٦٩)</sup> ثنا أبو عبد الله، ثنا عبد الله بن نمير، ثنا الحسن يعني  
 ابن عمرو، عن فضيل، عن إبراهيم، قال: قال عبد الله: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ سَاحِرًا، فَصَدَّقَهُ  
 بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ)).

وهذا إسناد صحيح، ورواته ثقات، وهو وإن كان موقوفاً؛ إلا أن له حكم الرِّفْع.

#### ثانياً: حديث أبي هريرة ؓ

#### تخريجه والحكم عليه

وقد روي عن أبي هريرة من طرق؛ وهي:

#### الطريق الأول والثاني: جلاس بن عمرو:

أخرجه أحمد<sup>(١٧٠)</sup>، ومن طريقه الخلال في ((السنة))<sup>(١٧١)</sup>، وكذا ابن بطّة في  
 ((الإبانة))<sup>(١٧٢)</sup> ثنا يحيى بن سعيد<sup>(١٧٣)</sup>، والخلال في ((السنة))<sup>(١٧٤)</sup>، ثنا أبو عبد الله، قال: ثنا

(١٦٤) ((إتحاف المهرة)) (١٧٤/١٠).

(١٦٥) ((تقريب التهذيب)) (٧٥٦١).

(١٦٦) (٧٦/١٠) رقم (١٠٠٠٥).

(١٦٧) ((صحيح الترغيب والترهيب)) (١٩/٤).

(١٦٨) ((صحيح الترغيب والترهيب)) (٩٨/٣).

(١٦٩) (١١٦/٤) (١٣٠١).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني رَوْحُ، وابن بَطَّةَ فِي ((الإبَانَةُ))<sup>(١٧٥)</sup> ثنا إِسْحَاقُ الْكَاذِبِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبِي، ثنا رَوْحُ، وَالْحَاكِمُ فِي ((المستدرک))<sup>(١٧٦)</sup>، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي ((السُّنَنِ الْكُبْرَى))<sup>(١٧٧)</sup> أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّقَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وابن خزيمة<sup>(١٧٨)</sup> ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ الْقَيْسِيِّ، ثنا رَوْحُ، وابن راهوية فِي ((مسنده))<sup>(١٧٩)</sup> أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، وَالْخَطِيبُ فِي ((تلخيص المتشابه في الرِّسْم))<sup>(١٨٠)</sup> أَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ النَّحْوِيِّ، نا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ يُونُسَ بْنِ وَائِلِ بْنِ الْوَضَّاحِ بْنِ سُلَيْمَانَ أَبِي الْقَاسِمِ، نا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، وَالسُّلْفِيُّ فِي ((كتاب العلم))<sup>(١٨١)</sup> أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، بِأَصْبَهَانَ، أَنَا أَبُو الْفَرَجِ سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّجَاءِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَحْمَدَ، أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثنا جَدِّي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، ثنا رَوْحُ، وابن بَطَّةَ فِي ((الإبَانَةُ))<sup>(١٨٢)</sup> ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي، ثنا رَوْحُ بْنُ عَبْدِادَةَ، وابن خَلَّاد فِي ((الفوائد))<sup>(١٨٣)</sup> حَدَّثَنَا الْحَارِثُ، نا رَوْحُ.

سنتهم: (يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَرَوْحُ بْنُ عَبْدِادَةَ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، وَالنَّضْرُ، وَالْقَاسِمُ) نا عَنْ عَوْفِ الْأَعْرَابِيِّ، عَنْ جَلَّاسِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَسَأَلَهُ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).

= (١٧٠) (٤٢٩/٢) رقم (٩٥٣٦).

(١٧١) (١٥٣/٤) (١٤٠٠).

(١٧٢) (٧٢٩/٢) رقم (٩٩٣).

(١٧٣) يُنظَرُ: ((إتحاف المهرة)) رقم (١٨٠٣٧).

(١٧٤) (١٥٢/٤) (١٣٩٨).

(١٧٥) (٧٢٨/٢) رقم (٩٩٢).

(١٧٦) (٤٩/١) رقم (١٥).

(١٧٧) (١٣٥/٨) رقم (١٦٩٣٨).

(١٧٨) (٤٧٤/١٤-٤٧٥) رقم (١٨٠٣٧) - كما فِي إتحاف المهرة).

(١٧٩) (٤٣٤/١) رقم (٥٠٣).

(١٨٠) ص ٦٥٢.

(١٨١) رقم (١٩٧).

(١٨٢) (٧٢٨/٢) رقم (٩٩٢).

(١٨٣) (١٤٨) - مخطوط على الشَّامِلَة).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
قال الحاكم: ((هذا حديث صحيحٌ على شرطهما جميعاً من حديث ابن سيرين، ولم يخرجاه، وحدث البخاري عن إسحاق، عن روح، عن عوف، عن خلاس، ومحمد، عن أبي هريرة قصة موسى أنه آزر<sup>(١٨٤)</sup>)).

وخلاس؛ هو: ابن عمرو الهجري. قال أحمد: ((لم يسمع من أبي هريرة شيئاً)).  
وقال يحيى بن سعيد: ((كان في أطراف عوف: خلاس ومحمد عن أبي هريرة حديث: إن موسى عليه السلام كان حبيباً، فقالت بنو إسرائيل: هو آذر. فسألت عوفاً؛ فترك: محمداً، وقال: خلاس مرسل<sup>(١٨٥)</sup>)).

وعوف؛ هو: ابن أبي جميلة الأعرابي.

**الطريق الثاني: محمد بن سيرين:**

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في ((مسنده))<sup>(١٨٦)</sup>، ومن طريقه الحاكم في ((المستدرک))<sup>(١٨٧)</sup>، وكذا البيهقي في ((السنن الكبرى))<sup>(١٨٨)</sup> ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، نا عَنْ عَوْفِ الْأَعْرَابِيِّ، عَنْ خَلَّاسِ بْنِ عَمْرٍو، وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. زاد مع خلاس محمداً.

**الطريق الثالث: عن أبي تميمه الهجيمي.**

عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ أَتَى حَائِضًا، أَوْ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).  
وفي رواية: ((مَنْ أَتَى حَائِضًا، أَوْ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، فَقَدْ كَفَرَ)).

أخرجه أحمد<sup>(١٨٩)</sup> ثنا عفان، ومن طريقه الخلال في ((السنن))<sup>(١٩٠)</sup>، وكذا ابن بطّة في ((الإبانة))<sup>(١٩١)</sup> ثنا وكيع، وأبو داود<sup>(١٩٢)</sup> ثنا موسى بن إسماعيل (ح) وثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يحيى، والترمذي<sup>(١٩٣)</sup> ثنا بُنْدَارٌ، ثنا يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وبهز بن أسد،

(١٨٤) قال ابن الأثير في ((النهاية)) ((٣١/١)): ((الأذرة بالصم: نفخة في الخصية، يقال: رجلٌ آذرٌ بين الأدر بفتح الهمزة والدال، وهي التي تسميها الناس القيلة)).

(١٨٥) يُنظَرُ لِلنُّقُولَاتِ: ((جامع التحصيل)) ص ١٧٢. وروى البخاري (٦٦٦٩) حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْفٌ، عَنْ خَلَّاسٍ، وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا، وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَيْتَمَ صَوْمُهُ...)).

(١٨٦) كما في ((إرواء الغليل)) (٦٩/٧).

(١٨٧) (٤٩/١) رقم (١٥).

(١٨٨) (١٣٥/٨) رقم (١٦٩٣٨).

(١٨٩) (٤٠٨/٢) رقم (٩٢٧٩)، وفي (٤٧٦/٢) رقم (١٠١٧٠).

(١٩٠) (١٥٣/٤) (١٤٠١).

(١٩١) (٧٢٩/٢) رقم (٩٩٤).

(١٩٢) (٣٩٠٤).

(١٩٣) (١٣٥).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني والنسائي في ((الكبرى))<sup>(١٩٤)</sup> أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، وَفِي ((الكبرى))<sup>(١٩٥)</sup> أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا يَحْيَى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، وَابْنُ مَاجَةَ<sup>(١٩٦)</sup> ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: ثَنَا وَكَيْعٌ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ فِي ((مسنده))<sup>(١٩٧)</sup> ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرٍ، ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَالدَّارِمِيُّ<sup>(١٩٨)</sup> أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، وَابْنُ رَاهُويَةَ فِي ((مسنده))<sup>(١٩٩)</sup>، وَالطَّحَاوِيُّ فِي ((شرح مشكل الآثار))<sup>(٢٠٠)</sup>، وَفِي ((شرح معاني الآثار))<sup>(٢٠١)</sup> ثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ فِي ((الأوسط))<sup>(٢٠٢)</sup>، وَالْعَقِيلِيُّ فِي ((الضعفاء))<sup>(٢٠٣)</sup> ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَّارِيُّ، ثَنَا رَوْحٌ، وَابْنُ الْبَخَّارِيِّ فِي ((التَّارِيخُ الْكَبِيرُ))<sup>(٢٠٤)</sup> قَالَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي ((المنتقى))<sup>(٢٠٥)</sup> ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَابْنُ عَدِي فِي ((الكامل))<sup>(٢٠٦)</sup>، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي ((السُّنَنِ الْكَبْرَى))<sup>(٢٠٧)</sup> ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ.

تسعتهم: (عفان، ووكيع، وأبو نعيم الفضل بن دكين، والنضر، ومحمد بن إسماعيل، وموسى بن إسماعيل، ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمن، وبهز، وإبراهيم بن الحجاج) عن حماد بن سلمة، قال: أَخْبَرَنَا حَكِيمُ الْأَثَرِمْ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهَجِيمِيِّ، فَذَكَرَهُ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: ((تَابَعَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَادٍ)).  
وليس عند الطحاوي محلُّ الشَّاهِدِ.  
وَضَعَّه الْبَخَّارِيُّ، وَقَالَ: ((لَا يَعْرِفُ لِأَبِي تَمِيمَةَ سَمَاعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ))<sup>(٢٠٨)</sup>.  
وقال البغوي: ((سنده ضعيف))<sup>(٢٠٩)</sup>.

- (١٩٤) (٨٩٦٧).  
(١٩٥) (٨٩٦٨).  
(١٩٦) (٦٣٩).  
(١٩٧) (٢٩٤/١٦) (٩٥٠٢).  
(١٩٨) (١١٣٦).  
(١٩٩) (٤٢٣/١) (٤٨٢).  
(٢٠٠) (٤٢٩/١٥) (٦١٣٠).  
(٢٠١) (٤٤٦/٣) (٤٤١٦).  
(٢٠٢) (٢٠٩/٢) (٧٩٥).  
(٢٠٣) (١٨٣/٢) رقم (١٥٧٣).  
(٢٠٤) (١٧-١٦/٣) رقم (٦٧).  
(٢٠٥) ص ٤ رقم (١٠٧).  
(٢٠٦) (٥١٢/٢).  
(٢٠٧) (١٩٨/٧) رقم (١٤٥٠٤).  
(٢٠٨) ((التَّارِيخُ الْكَبِيرُ)) (١٧/٣).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
 وقال الذهبي: ((ليس إسناده بالقائم))<sup>(٢١٠)</sup>.  
 وقال ابن سيّد النَّاس: ((فيه أربع علل: التَّفَرُّد عن غير ثقة، وهو موجب للضعف.  
 وضعف رواته. والانقطاع. ونكارة متنه))<sup>(٢١١)</sup>.  
 وضعفه المُناوي<sup>(٢١٢)</sup>.

وقال سليمان بن عبد الله: ((أطال أبو الفتح اليعمري في بيان ضعفه، وأدعى أنّ متنه  
 منكرٌ. وأخطأ في إطلاق ذلك؛ فإنّ إتيان الكاهن له شواهد صحيحة))<sup>(٢١٣)</sup>.  
 وصحّحه الألباني في ((صحيح ابن ماجه)).  
 قلت: بل هو إسنادٌ منكرٌ؛ لستة أوجه:  
**الوجه الأول:** حكيم الأثرم؛ لين الحديث<sup>(٢١٤)</sup>.  
 قال الذهلي: قلت لابن المديني: من حكيم الأثرم؟ قال: ((أعيانا هذا))<sup>(٢١٥)</sup>.  
 قال البرّار عقبه: ((حكيم منكر الحديث)).  
 وقال ابن عدي: ((وحكيم الأثرم يُعرف بهذا الحديث، وليس له غيره إلاّ اليسير))<sup>(٢١٦)</sup>.  
**الوجه الثّاني:** تفرّد حكيم به عن أبي تميمه.  
 قال البخاري عقب الحديث: ((هذا حديثٌ لا يتابع عليه [حكيم الأثرم])).  
 وقال النّيرمذّي عقبه: ((لا نعرف هذا الحديث إلاّ من حديث حكيم الأثرم، عن أبي  
 تميمه الهجيمي، عن أبي هريرة... وضعّف محمّد - يعني البخاري - هذا الحديث من قبل  
 إسناده)).

وقال البرّار عقبه: ((وهذا الحديث لا نعلمه رواه بهذا اللفظ؛ إلاّ حكيم الأثرم، عن أبي  
 تميمه، عن أبي هريرة ﷺ، وحكيم منكر الحديث لا يحتجّ بحديث له إذا انفرد به، وهذا ممّا  
 تفرّد به)).

=  
 (٢٠٩) يُنظر: ((فيض القدير)) (٢٣/٦)، و((تيسير العزيز الحميد)) ص ٣٥٧. ولم أقف عليه في مطائنه من كتب  
 البيهقي التي وقفت عليها، وأشهرها: ((شرح السنّة))، و((معالم التّنزيل)).  
 (٢١٠) المرجع السّابق. و((تيسير العزيز الحميد)) ص ٣٥٧. ولم أقف عليه في مطائنه من كتب الذهبي التي وقفت  
 عليها؛ وأشهرها: ((الميزان))، و((الكنائر)).  
 (٢١١) المرجع السّابق.  
 (٢١٢) المرجع السّابق.  
 (٢١٣) ((تيسير العزيز الحميد)) ص ٣٥٧.  
 (٢١٤) ((التّقريب)) (١٤٨١).  
 (٢١٥) يُنظر: ((الجرح والتّعديل)) (٢٠٨/٣)، و((تهذيب التّهذيب)) (٢٠٧/٧)، و((ميزان الاعتدال)) (٥٨٧/١).  
 (٢١٦) ((الكامل)) (٥١٢/٢).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

**الوجه الثالث:** الانقطاع؛ أبو تميمه؛ وهو: طريف بن مجالد لم يسمع من أبي هريرة

ﷺ.

قال البخاري: ((ولا يُعرف لأبي تميمه سماعٌ من أبي هريرة في البصريين))<sup>(٢١٧)</sup>.  
وقال العلاني: ((طريف بن مجالد أبو تميمه الهجيمي له في السنن الأربعة عن أبي هريرة حديث: ((من أتى كاهنا أو امرأة في دبرها<sup>(٢١٨)</sup>)). قال البخاري: لا نعرف له سماعاً من أبي هريرة))<sup>(٢١٩)</sup>.

**الوجه الرابع:** نكارة اللفظ.

قال الترمذي في ((جامعه)) عقبه: ((إنما معنى هذا عند أهل العلم: على التَّغْلِيظِ، وقد روى عن النبي ﷺ، قال: ((مَنْ أَتَى حَائِضًا فَلْيَتَّصِدْ بِدِينَارٍ))، فلو كان إتيان الحائض كَفْرًا لم يؤمر فيه بالكفارة)).

**الوجه الخامس:** مخالفة أصحاب أبي هريرة ﷺ لأبي تميمه الهجيمي في لفظة؛ فإنهم لم يذكروا هذه اللفظة في الحديث.

**الوجه السادس:** خولف الجماعة – تسعتهم – في رفعه، عن حماد بن سلمة.

**خالفهم:** الفضل بن دكين؛ فرواه – مرّة أخرى – عن حماد بن سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبي تميمه الهجيمي، عن أبي هريرة، موقوفاً عليه.  
أخرجه ابن أبي شيبّة في ((المصنّف))<sup>(٢٢٠)</sup> ثنا الفضل بن دكين، عن حماد بن سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبي تميمه الهجيمي، عن أبي هريرة، قال: ((مَنْ أَتَى حَائِضًا، أَوْ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ)).

(٢١٧) ((التَّارِيخُ)) (١٧/٣). وَيُنْظَرُ: ((الضُّعْفَاءُ)) للعقيلي (١٨٢/٢)، و((الميزان)) (٥٨٧/١).  
(٢١٨) أخرجه أحمد (٢٢٩/١)، ٢٣٧، ٢٧٢، ٢٨٦، ٣١٢، ٣٢٥، ٣٣٩، ٣٦٧ (٢٠٣٢)، ٢١٢١، ٢١٢٢، ٢٨٤٤، ٢٤٥٨، ٢٥٩٥، ٢٩٩٧، ٣١٤٥، ٣٤٧٣، والدَّارِمِيُّ (١١٠٥، ١١٠٩، ١١١١)، وأبو داود (٢٦٤، ٢٦٦، ٢٦٨)، وابن ماجه (٦٤٠، ٦٥٠)، والتِّرْمِذِيُّ (١٣٦، ١٣٧)، والنَّسَائِيُّ (١٥٣/١، ١٨٨)، وفي ((الكبرى)) (٢٧٨، ٩٠٥٠، ٩٠٥٢، ٩٠٥٥، ٩٠٥٦، ٩٠٥٨، ٩٠٥٩، ٩٠٦٠، ٩٠٦٤) كُلُّهُمُ عَنْ مَقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَإِنْ كَانَ النَّمُّ غَيْبًا فَلْيَتَّصِدْ بِدِينَارٍ وَإِنْ كَانَتْ صُفْرَةً فَلْيَتَّصِدْ بِنِصْفِ دِينَارٍ)).  
ورواه عن مقسم خمسة؛ وهم: (عبد الحميد، وقتادة، وخصيف، وعبد الكريم بن أبي المخارق، والحكم).

وهذا الحديث قد اختلف في رفعه ووقفه.  
قال البيهقي في ((الكبرى)) (٤٧٠/١): ((قال ابن مهدي: فقل لشعبة: إنك كنت ترفعه، قال: إني كنت مجنوناً فصحت، فقد رجعت شعبة عن رفع الحديث وجعله من قول ابن عباس)).  
وقال الخطابي في ((معالم السنن)) (٨٢/١): ((وقال أكثر العلماء: لا شيء عليه ويستغفر الله، وزعموا أن هذا الحديث مرسل، أو موقوف على ابن عباس، ولا يصح متصلاً مرفوعاً)).

ويُنْظَرُ: ((إرواء الغليل)) (٢١٧/١-٢١٨) (١٩٧).

(٢١٩) ((جامع التحصيل)) ص ٢٠١. وينظر: ((تحفة التحصيل)) ص ١٥٨.

(٢٢٠) (٢٣٠/٣) رقم (١٦٨٠٩).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

وهذا إسناد منكر؛ فيه العلل السابقة.

### الطَّرِيقُ الرَّابِعُ: عَنْ نَافِعٍ:

أخرجه ابن وهب في ((الجامع في الحديث))<sup>(٢٢١)</sup> أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: ((مَنْ ذَهَبَ إِلَى كَاهِنٍ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)).

وهذا إسناد منكر؛ لوجهين:

**الوجه الأول:** كثير بن عمرو؛ هو: ((كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني؛ قال النسائي، والذَّارِقُطْنِي: ((متروك)). وقال أحمد: ((منكر الحديث)). وقال الحافظ: ((ضعيف، أفرط من نسبه إلى الكذب))<sup>(٢٢٢)</sup>.

**الوجه الثاني:** المخالفة في لفظه؛ فقد خالف نافع - مولى بن عمر - في لفظه أصحاب

أبي هريرة رضي الله عنه.

والحمل فيه على كثير بن عبد الله. والله أعلم.

### ثالثاً: حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه

#### تخريجه والحكم عليه

أخرجه البزار<sup>(٢٢٣)</sup> ثنا عقبه بن سنان، ثنا غسان بن مضر، ثنا سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من أتى كاهناً فصدقه بما يقول؛ فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم)).

وعقبه بن سنان؛ هو: ابن عقبه بن سنان بن سعد بن جابر بن محمد بن محسن الهدادي بصرى.

قال البزار: ((لا نعلمه يروى عن جابر إلا من هذا الوجه، ولم نسمع أحداً يحدث به عن غسان إلا عقبه، وهو ثقة)).

وقال أبو حاتم: ((صدوق))<sup>(٢٢٤)</sup>.

وقال المنذري: ((رواه البزار بإسنادٍ جيِّدٍ قويِّ))<sup>(٢٢٥)</sup>.

وقال الهيثمي: ((رواه البزار، ورجاله رجال الصَّحِيح؛ خلا عقبه بن سنان، وهو ضعيف)).

قال الألباني: ((صحيح))<sup>(٢٢٦)</sup>.

(٢٢١) (٧٦٥/٢) رقم (٦٨٤).

(٢٢٢) يُنظَرُ: ((تهذيب التهذيب)) (٤٢٢/٨-٤٢٣)، و((التقريب)) (٥٦١٧).

(٢٢٣) (كما في مختصر ابن حجر (١١٧١)). ويُنظَرُ: ((كشف الأستار)) (٣٠٤٥).

(٢٢٤) ((الجرح والتعديل)) (٣١١/٦) رقم (١٧٣٤).

(٢٢٥) ((الترغيب والترهيب)) (١٧/٤).

### رابعًا: حديث عمران بن حصين

#### تخريجه والحكم عليه

أخرجه البزار<sup>(٢٢٧)</sup> ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، نَا شَيْبَانُ، نَا أَبُو حَمْرَةَ الْعَطَّارُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تَطَيَّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهَّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ عَقَدَ عُقْدَةً - أَوْ قَالَ: مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً - وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).

قال البزار: ((وهذا الحديث قد روي بعض كلامه من غير وجه. فأما بجميع كلامه ولفظه؛ فلا نعلمه يروى إلا عن عمران بن حصين، ولا نعلم له طريقًا عن عمران بن حصين إلا هذا الطريق، وأبو حمزة العطار بصري، لا بأس به)).

قال المنذري: ((رواه البزار بإسنادٍ جيِّدٍ))<sup>(٢٢٨)</sup>.

قال الألباني: ((صحيحٌ لغيره))<sup>(٢٢٩)</sup>.

قلت: هو حسنٌ في الشواهد والمتابعات؛ الحسن؛ وهو: البصري لم يسمع من عمران بن حصين<sup>(٢٣٠)</sup>.

### خامسًا: حديث حبان بن أبي جبلة

#### تخريجه والحكم عليه

أخرجه ابن وهب في ((الجامع في الحديث))<sup>(٢٣١)</sup> أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ حَبَّانِ بْنِ أَبِي جَبَلَةَ، قَالَ: لَا أَدْرِي رَفَعَهُ أَمْ لَا: إِنَّهُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، ثُمَّ صَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ: كَانَ كَمَنْ كَفَرَ بِمَا نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ)).

وهذا إسنادٌ جيِّدٌ على الشك في رفعه؛ وموسى بن علي؛ وثقه أحمد، وابن معين، والعجلي، والنسائي، وابن سعد، وقال أبو حاتم: ((كان رجلاً صالحًا يُتَّقَنُ حديثه لا يزيد ولا ينقص، صالح الحديث، وكان من ثقات المصريين)). وذكره ابن حبان في ((الثقات))<sup>(٢٣٢)</sup>.

=

(٢٢٦) ((صحيح التَّريغيب والتَّرهيب)) (٩٧/٣).

(٢٢٧) (٥٢/٩) (٣٥٧٨).

(٢٢٨) (التَّريغيب والتَّرهيب)) (١٧/٤).

(٢٢٩) ((صحيح التَّريغيب والتَّرهيب)) (٩٧/٣).

(٢٣٠) يُنظَرُ: ((جامع التَّحصيل)) ص ١٦٣.

(٢٣١) (٧٦٦/٢) رقم (٦٨٦).

(٢٣٢) يُنظَرُ: ((الجرح والتَّعديل)) (١٥٤/٨)، و((تَهذیب التَّهذیب)) (٣٦٣/١٠).

### سادسًا: حديث أنس بن مالك

#### تخريجه والحكم عليه

أخرجه الطبراني في ((الأوسط))<sup>(٢٣٣)</sup> ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْسَنٍ، وابن عدي في ((الكامل))<sup>(٢٣٤)</sup> ثنا قتيبة، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْسَنٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَزِي.

ثلاثتهم: (مُحَمَّدُ بْنُ أَحْسَنٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْسَنٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغَزِي) ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ، نَا رِشْدِينَ بْنَ سَعْدٍ، عَنْ<sup>(٢٣٥)</sup> جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ بَرَأَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمَنْ أَتَاهُ غَيْرَ مُصَدِّقٍ لَهُ؛ لَمْ يُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)).

ولفظ ابن عدي: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَمَنْ أَتَاهُ غَيْرَ مُصَدِّقٍ لَمْ يُقْبَلِ اللَّهُ صَلَاتَهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا)).

قال الطبراني: ((لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَلَا عَنْ جَرِيرٍ إِلَّا رِشْدِينَ، تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ)).

وقال ابن عدي: ((وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ لَا يَرْوِيهِ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ؛ غَيْرَ رِشْدِينَ، وَلَا أَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ رِشْدِينَ غَيْرَ بِنِ أَبِي السَّرِيِّ)).

قال المنذري: ((رواه الطبراني من رواية رشدين بن سعد))<sup>(٢٣٦)</sup>.

قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في ((الأوسط))، وفيه: رشدين بن سعد، وهو ضعيف، وفيه توثيق في أحاديث الرقاق، وبقية رجاله ثقات))<sup>(٢٣٧)</sup>.

وقال ابن حجر بعد ذكره له: ((... بسند لئین))<sup>(٢٣٨)</sup>.

وقال الألباني: ((... رواه الطبراني من طريق أخرى بقيد: ((غَيْرَ مُصَدِّقٍ لَمْ تُقْبَلْ...))، وهو منكر بهذه الزيادة))<sup>(٢٣٩)</sup>.

وقال أيضًا: ((منكر؛ للفقرة الثانية... مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ. قال الذهبي في ((الكاشف)): ((حافظ وثق، وليئه أبو حاتم)).

وقال الحافظ: ((صدوق عارف، له أوهام كثيرة))<sup>(٢٤٠)</sup>.

(٢٣٣) (٣٧٨/٦) رقم (٦٦٧٠).

(٢٣٤) (٨٣/٤).

(٢٣٥) عند ابن عدي: ((حدثنا)).

(٢٣٦) ((التَّوْبَةُ وَالرَّهْبُ وَالرَّهْبُ)) (١٨/٤).

(٢٣٧) ((مجمع الزوائد ومنبع الفوائد)) (٢٠٢/٥) تحت رقم (٨٤٨٥).

(٢٣٨) ((الفتح)) (٢١٧/١٠).

(٢٣٩) ((سلسلة الأحاديث الصحيحة)) (٤١٧/٦).

(٢٤٠) ((تقريب التهذيب)) (٦٢٦٣).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَاً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
ورشدين بن سعد، قال الحافظ: ((ضعيف، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة. وقال ابن  
يونس: كان صالحًا في دينه، فأدرسته غفلة الصالحين، فخطأ في الحديث)).  
قلت - القائل الألباني -: وأنا أظنُّ أنَّ هذا من تخاليفه، وقد ذكره ابن عدي، ثم الذهبي  
من مناكيره، وهو ظاهر التُّكارة...))<sup>(٢٤١)</sup>.

### سابعًا: حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه

#### تخريجُه والحكم عليه

أخرجه الطبراني في ((الكبير))<sup>(٢٤٢)</sup> ثنا عليُّ بنُ عبدِ العزيز، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ  
الْوَاسِطِيِّ، ثنا يَحْيَى بْنُ الْحَجَّاجِ، ثنا عِيسَى بْنُ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ  
وَإِثْلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ حُجِبَتْ  
عَنْهُ التَّوْبَةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ صَدَّقَهُ بِمَا قَالَ كَفَرَ)).  
قال المنذري: ((ضعيف))<sup>(٢٤٣)</sup>.

وقال الهيثمي: ((رواه الطبراني، وفي رواية عنده أيضا: ((فإن آمن بما يقول))، مكان:  
(فصدقه))، وفيه: سليمان بن أحمد الواسطي، وهو متروك)).  
قلت: وهو آفته.

### ثامنًا: حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه

#### تخريجُه والحكم عليه

أخرجه الخلال في ((السنة))<sup>(٢٤٤)</sup> ثنا أبو عبد الله، ثنا إسماعيل، ثنا يونس، وسعيد بن  
يزيد، عن الحسن، قال: قال عليُّ: ((مَنْ أَتَى عَرَاً، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ  
عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)).

وهذا إسناد - موقوف له حكم الرَّفع؛ لأنَّ مثله لا يقال بالرأي - حسنٌ في الشواهد  
رجاله كلهم ثقات؛ الحسن؛ وهو: ابن أبي الحسن البصري في سماعه من علي خلاف، ثمَّ  
هو يدلِّس وقد عنعن<sup>(٢٤٥)</sup>.

وأبو عبد الله؛ هو: أحمد بن حنبل.

وإسماعيل؛ هو: ابن إبراهيم ابن مقسم الأسدي مولاهم، أبو بشر البصري المعروف  
بابن عُلَيَّة ثَقَّة حَافِظٌ<sup>(٢٤٦)</sup>.

(٢٤١) ((سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة)) (٥٦/١٤-٥٧) رقم (٦٥٢٣).

(٢٤٢) (٦٩/٢٢) (١٦٩).

(٢٤٣) كما في ((تيسير العزيز الحميد)) ص ٣٥٨. ولم أفد عليه في مظانِّه من ((الترغيب والترهيب)) (١٨/٤).

(٢٤٤) (١١٧/٤) (١٣٠٤).

(٢٤٥) يُنظر: ((جامع التحصيل)) ص ١٦٢ (١٣٥)، و((طبقات المدلسين)) ص ٢٩ (٤٠).

(٢٤٦) ((تقريب التهذيب)) (٤١٦).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني  
ويونس؛ هو: ابن عبيد ابن دينار العبدي، أبو عبيد البصري، ثقةٌ ثبتٌ، فاضل  
ورع<sup>(٢٤٧)</sup>.

وإن يكن يونس؛ هو: ابن أبي إسحاق السبيعي، أبو إسرائيل الكوفي؛ فهو صدوق يهمل  
قليلاً<sup>(٢٤٨)</sup>.

وسعيد بن يزيد؛ هو: ابن مسلمة الأزدي، ثقة<sup>(٢٤٩)</sup>.  
وخلاصة الأمر: أن في هذه الأحاديث ما يشهد لإعلال زيادة (فَصَدَّقَهُ).

### المطلب الثالث

#### الإعلال لمصادمته القرآن

أن لفظ (فَصَدَّقَهُ)؛ في حديث: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ  
صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا))؛ مصادمٌ للقرآن؛  
ووجه ذلك:

أن علم الغيب من خصائص الله تعالى؛ والآيات في ذلك كثيرة؛ منها:

قول الله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنَ

رِيقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَأْسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩].

وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ قَوْلُهُ

الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ عِلْمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ٧٣].

وقوله تعالى: ﴿عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾ [الرعد: ٩].

وقوله تعالى: ﴿عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٩٢].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [الثلث: ٦٥].

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ عِلْمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ [السجدة: ٦].

وقوله تعالى: ﴿أَمْ عِنْدَهُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُمُونَ﴾ [الطور: ٤١].

وقوله تعالى: ﴿عِنْدَهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهُوَ بِرَأْيِهِ﴾ [النجم: ٣٥].

(٢٤٧) (تقريب التهذيب) ((٧٩٠٩))، و(تهذيب الكمال) ((٥١٧/٣٢))، ((٥١٩)).

(٢٤٨) (تقريب التهذيب) ((٧٨٩٩)).

(٢٤٩) (تقريب التهذيب) ((٢٤١٩))، ويُنظر: (تهذيب الكمال) ((١١٤/١١-١١٥))، (تهذيب التهذيب)

(١٠٠/٤).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

وقوله تعالى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦].

والعَرَّافُ والكاهن: اسم لكلِّ من يدَّعي علم الغيب<sup>(٢٥٠)</sup>، ويدَّعي ((تشبُّهه بالله عزَّ وجلَّ في صفاته، ومنازعتُه له تعالى في ربوبيته، فإنَّ علم الغيب من صفات الرُّبُوبِيَّةِ الَّتِي استأثَّر اللهُ تعالى بها دون من سواه، فلا سَمِيَّ له ولا مُضَاهِي ولا مُشَارِك))<sup>(٢٥١)</sup>.  
ومن زعم أو ادَّعى أنَّ العَرَّافَ أو الكاهن يعلم الغيب، أو صدَّقه في دعوى علمه الغيب؛ فقد جعله مشارِكًا لله تعالى فيما هو من خصائصه الله سبحانه وتعالى، وهذا فيه تكذيبٌ للقرآن.

ومن كَذَّبَ القرآن؛ لا شك في كفره.

ومقتضى الحديث: عدم كفر المصدِّق؛ لأنَّ حُكْمَ المصدِّق فيه: أنه (لا تُقبَلُ له صلاةٌ أربعين يومًا).

فمن هنا يظهر شدوذ ((فَصَدَّقَهُ)) وعدم صحتِّها؛ لأنَّ من صدَّقه كفر كفرًا أكبر، يخرج من المِلَّةِ<sup>(٢٥٢)</sup>؛ لأنَّه ((لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن))<sup>(٢٥٣)</sup>.  
فهذا ((كُفْرٌ يُخْرِجُ مِنَ المِلَّةِ؛ لأنَّه لا يجتمع التَّصْدِيقُ بالقرآن والتَّصْدِيقُ بالكهانة؛ لأنَّ الله أبطل الكهانة، وأخبر أنَّها من عمل الشَّيَاطِينِ، فمن صدَّقها وصَوَّبها كان كافرًا بالله كفرًا أكبر.

هذا هو الظَّاهر من الحديث))<sup>(٢٥٤)</sup>؛ وهو قوله: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا؛ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدَ كَفَرَ)) وسبق.

---

(٢٥٠) يُنظر: ((شرح السنَّة)) للبغوي (١٨٢/١٢)، و((شرح العقيدة الطحاوية)) ص ٥١٦، و((تيسير العزيز الحميد)) ص ٣٦٠.  
(٢٥١) ((معارج القبول)) (٥٧١/٢).  
(٢٥٢) يُنظر لمعرفة لخلاف في نوع الكفر كتاب: ((تيسير العزيز الحميد)) ص ٣٥٨-٣٥٩.  
(٢٥٣) ((التَّوْحِيد)) ص ٧٧.  
(٢٥٤) ((إعانة المستفيد)) للفرزان (٣٦٩/١). ويُنظر منه: (٣٦٨/١).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

### المبحث الثالث

#### حكم إتيان الكهَّان والعرفان

لا يخلو إتيان الكهَّان والعرفان من ضربين<sup>(٢٥٥)</sup>:

الضرب الأول: أن يذهب إليهم من غير تصديق لهم؛ وله ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن يذهب إليهم - ويسأل - بقصد المحاجة والمجادلة والإنكار، وإظهار دجلهم، وبطلان أمرهم، وبيان فسادهم وضلالهم، لا بقصد التصديق والإقرار. فهذا جائز، مأجور صاحبه.

والأصل فيه ما رواه الشيخان؛ في قصة ابن صيَّاد، أن النبي ﷺ قال له: ((إني قد خبأت لك خبيئًا)). فقال ابن صيَّاد: هو الدُّخ، فقال: ((أخسأ، فلن تعدو قدرك))<sup>(٢٥٦)</sup>.

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ سأله؛ ليبيِّن دجله وعجزه.

الحالة الثانية: أن يذهب إليهم بدون سؤال ولا بقصد المحاجة ولا التصديق، بل لمجرد الحضور معهم، والسَّماع لهم، ومعرفة ما عندهم، والاطِّلاع على عملهم؛ فهو غير مصدِّق، وغير سائل.

فهذا محرَّم؛ لما يلي:

قال الله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَتَعَدَّوْا

مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَفَقِّهِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾

[النساء: ١٤٠].

وجه الدلالة: أن لحن الخطاب<sup>(٢٥٧)</sup> فيه يدلُّ على التَّهْيي عن الجلوس مع الكهَّان.

عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: ((... مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا بِالْخَمْرِ))<sup>(٢٥٨)</sup>.

(٢٥٥) يُنظر: (تيسير العزيز الحميد) ص ٣٥٦-٣٥٨، و(قرّة عيون الموحدين) ص ١٤١-١٤٢، و(فتح المجيد) ص ٢٩٦-٢٩٧، و(آكام المرجان) ص ١٩٣، و(معارج القبول) ص ٥٧١/٢، و(التمهيد لشرح كتاب التوحيد) ص ٣٢٢.

(٢٥٦) أخرجه البخاري (١٣٥٤) وفي غير هذا الموضوع، ومسلم (٢٩٢٤) في آخرين، عن الزُّهري، عن سَالمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبِلَ ابْنَ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ عِنْدَ أَطْمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الْخَلْمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ: ((تَشْهَدُ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ؟))، فَتَطَرَّ إِلَى ابْنِ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ؟ فَرَفَضَهُ وَقَالَ: ((أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ)). فَقَالَ لَهُ: ((مَاذَا تَرَى؟)). قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((خُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ)). ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: ((إني قد خبأت لك خبيئًا)). فقال ابن صيَّاد: هو الدُّخ، فقال: ((أخسأ، فلن تعدو قدرك))

(٢٥٧) والمراد به: المفهوم الموافق المساوي للمذكور في الحكم. يُنظر: (شرح التلويح على التوضيح) (٢٥٥/١).

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

وجه الدلالة: أَنَّ فحوى الخطاب<sup>(٢٥٩)</sup> فيه تدلُّ على النَّهي عن الجلوس مع الكُهان.

ومن حيث النَّظر: أَنَّ فيه تكثيرًا لسواد الباطل وأهله، وتغريزًا بالجاهل.

الحالة الثالثة: أن يذهب إليهم - ويسأل - لا بقصد المحاجة ولا التصديق؛ ولكن

لمعرفة ما عندهم، والإطلاع على عملهم؛ فهو غير مصدِّقٍ.

ففي حكمه قولان:

القول الأول: أَنَّ إتيانهم والذهاب إليهم محرَّم، بل كبيرة من الكبائر؛ لا تُقبل لمن ذهب

إليهم صلاةً أربعين يومًا.

لما أخرج مسلم، وغيره، عَنْ بَعْضِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((مَنْ أَتَى

عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)). واللفظ لمسلم.

وهذا نصٌّ في المسألة.

الضرب الثاني: أن يذهب إليهم مصدِّقًا لهم؛ فلا يخلو من حالتين:

الحالة الأولى: إتيانهم مع تصديقهم، واعتقاد علمهم بالغيب. فهذا يكفر صاحبه كفرًا

أكبرًا مخرجًا من الملة قوًّا واحدًا.

لأنه مكذب بالقرآن؛ حيث أثبت مشاركتهم لله تعالى في علم الغيب؛ ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [الملك: ٦٥].

الحالة الثانية: إتيانهم مع تصديقهم، واعتقاد عدم علمهم بالغيب. ففي هذه الحالة ثلاثة

أقوال:

القول الأول: أنه كفرٌ أكبر مخرج من الملة. وهذا رواية عن الإمام أحمد، ونصٌّ عليه

ابن نجيم في المكفَّرات<sup>(٢٦٠)</sup>.

لحديث أبي هريرة مرفوعًا، وَعَبَدَ اللَّهُ بن مسعود موقوفًا، قَالَ: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ

عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).

والموقوف له حكم الرَّفع؛ فمثله لا مسرح للرأي فيه.

وفي الباب عن غيرهما؛ كما سبق.

(٢٥٨) أخرجه الترمذي (٢٨٠١) ثنا القاسم بن دينار الكوفي، ثنا مُصَنَّبُ بن المقدام، عن الحسن بن صالح، عن

ليث بن أبي سليم، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَهُ.

قال الترمذي: ((هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه من حديث طَاوُوسٍ، عن جابرٍ، إلَّا من هذا الوجه.

قال مُحمد بن إسماعيل: ليث بن أبي سليم صدوقٌ وربما يهْمُ في الشيء، وقال مُحمد بن إسماعيل: قال أحمد بن

حنبل: ليث لا يُفْرَحُ بحديثه كان ليث يرفع أشياء لا يرفعها غيره، فذلك ضَعْفُوه)).

وحسنه الألباني في ((صحيح سنن الترمذي)).

(٢٥٩) والمراد به: المفهوم الموافق الأولى من المذكور. يُنظر: ((شرح التلويح على التوضيح)) (٢٥٥/١).

(٢٦٠) ((البحر الرائق)) (١٣٠/٥). ويُنظر: ((فتح المجيد)) ص ٢٩٧.

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

أما حديث: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)).  
فلفظ ((فَصَدَّقَهُ)) فيه شاذ؛ كما مرَّ.

ومن حيث النَّظَر؛ لأنه لا يجتمع التَّصديق بالقرآن مع التَّصديق بالكهَّان؛ لأنَّ الغيب لا يعلمه إلا الله تعالى.

القول الثاني: أنه كفر أصغر. وهذا رواية أخرى عن الإمام أحمد.

ووجهه: الجمع بين النَّصين الواردين في المسألة.

النَّص الأول: حديث عبد الله بن مسعود، قال: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).

النَّص الثاني: عَنْ بَعْضِ أَرْوَاحِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)). واللفظ لمسلم.

فالحديث الثاني يوجب حمل الكفر في الحديث الأول على الأصغر؛ وإلا لو كان الكفر أكبرًا مخرجًا من الملة لما قبلت منه الصلاة مطلقًا، ولا صحَّت مطلقًا حتى يُسلم. وهذا الجمع مبناه على تصحيح زيادة ((فَصَدَّقَهُ)).

القول الثالث: أن إتيانهم وتصديقهم؛ كفرٌ مطلقًا؛ دون تحديد نوع الكفر؛ أهو أكبر، أو أصغر. فيمُرُّ اللفظ كما جاء عنه ﷺ ترهيبًا وردعًا. (وهذا أشهر الروايتين عن أحمد)<sup>(٢٦١)</sup>.

لأنَّ الكفر ورد في النَّصوص مطلقًا.

وقالوا: القول بأنه كفر أكبر فيه نظر من وجهين:

الوجه الأول: أنه جاء في حق المصدِّق: ((لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا))، ولو كان الكفر أكبرًا لما كان لتحديد المدَّة في الحديث فائدة، إذ لا فرق بين الأربعين فما فوقها؛ لأنَّ صلاته غير مقبولة حتى يرجع عن كفره<sup>(٢٦٢)</sup>.

الوجه الثاني: أن في تصديقهم شبهة؛ لأنَّ الكاهن في بعض خبره صدق؛ لأنَّ معرفته تكون عن طريق استراق السَّمع<sup>(٢٦٣)</sup>، أو القرين الذي يكون مع كلِّ أحدٍ.  
الرَّاجح في المسألة:

أنَّ من يأتي الكهَّان غير مصدِّق؛ لا تقبل له صلاة أربعين يومًا.

وأن تصديقهم كفرٌ أكبرٌ مخرجٌ من الملة.

لما سبق من الأدلَّة.

أما حديث: ((... فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا))؛ فلفظ: ((فَصَدَّقَهُ)) شاذٌ كما

مرَّ.

(٢٦١) (فتح المجيد) ص ٢٩٦. ويُنظر: ((التمهيد لشرح كتاب التَّوحيد)) ص ٣٢٢.

(٢٦٢) يُنظر: ((تيسير العزيز الحميد)) ص ٣٥٨. ويُنظر: ((قرَّة عيون الموحدين)) ص ١٤٢، ((فتح المجيد))

ص ٢٩٦، ((التمهيد لشرح كتاب التَّوحيد)) ص ٣٢٢.

(٢٦٣) يُنظر: المصادر السَّابقة.

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

وَأَمَّا دَعْوَى دَفْعِ الْكُفْرِ بِالشُّبُهَةِ؛ فَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ:

أَنَّ هَذَا ((فِيهِ نَظْرٌ، ظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَكْفُرُ مَتَى اعْتَقَدَ صَدَقَهُ بِأَيِّ وَجْهِ كَانَ؛ لِاعْتِقَادِهِ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ وَسِوَاءَ كَانَ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ الشَّيَاطِينِ أَوْ مِنْ قِبَلِ الْإِلَهَامِ، لَا سِيَّمَا وَغَالِبَ الْكَهَّانِ فِي وَقْتِ النَّبُوءَةِ إِنَّمَا كَانُوا يَأْخُذُونَ عَنِ الشَّيَاطِينِ، وَفِي حَدِيثِ رِوَاةِ الطَّبْرَانِيِّ عَنِ وَائِلَةَ مَرْفُوعًا: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ حُجِبَتْ عَنْهُ النَّوْبَةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ صَدَّقَهُ بِمَا قَالَ كَفَرَ))<sup>(٢٦٤)</sup>. قَالَ الْمَنْذَرِيُّ ضَعِيفٌ. فَهَذَا لَوْ ثَبِتَ نَصٌّ فِي الْمَسْأَلَةِ، لَكِنْ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْأَحَادِيثِ يَشْهَدُ لَهُ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي فِيهِ الْوَعِيدُ بَعْدَ قَبُولِ الصَّلَاةِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً لَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ (تَصَدِيقَهُ)، وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي فِيهَا إِطْلَاقُ الْكُفْرِ مَقِيدَةٌ بِتَصَدِيقِهِ))<sup>(٢٦٥)</sup>.

(٢٦٤) منكر؛ تقدّم في ص ٣٦.

(٢٦٥) ((تيسير العزيز الحميد)) ص ٣٥٨. ويُنظر: ((قرّة عيون الموحدين)) ص ١٤٢، ((فتح المجيد)) ص ٢٩٦.

### الخاتمة:

وتتضمّن أبرز النتائج والتوصيات.

### • النتائج:

أولاً: شذوذ زيادة (فَصَدَّقَهُ)؛ في الحديث، ونصّه: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ؛ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)).

وهذا الشذوذ؛ لعلّ ثلاث؛ وهي:

العلّة الأولى: الاختلاف على الراوي.

فمداره على يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله، قال: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

واختلف على القطان في قوله: ((فَصَدَّقَهُ)).

فزادها عنه؛ اثنان؛ هما:

١- أحمد بن حنبل. (ثقة إمام).

٢- عبد الرحمن بن منصور الحارثي. (ضعيف).

ورواه بدون الزيادة خمسة؛ وهم:

١- محمّد بن المثنى (ثقة ثبت).

٢- علي بن المديني (ثقة إمام أروى الناس عن يحيى القطان، وصديقه، وملازمه).

٣- عبد الله بن هاشم (ثقة، مجودٌ لحديث يحيى القطان).

٤- صدقة بن الفضل (ثقة، صاحب حديث).

٥- أبو بكر بن خلاد (ثقة، ملازم ليحيى القطان).

وقد توبع القطان على ترك الزيادة:

تابعه اثنان؛ هما:

١- عبد الله بن رجاء (ثقة، تغيّر حفظه قليلاً).

٢- عبد العزيز بن محمّد الدراوردي (سيء الحفظ، وحديثه عن عبيد الله العمري

منكر).

قلت: وثمّت اختلافات في صحابي الحديث؛ تفصيلها في ثنايا البحث.

العلّة الثانية: مخالفة أحاديث الباب.

- هذا؛ وقد جاء لفظ التصديق مع إثبات الكفر؛ على خلاف حديث يحيى بن سعيد

القطان؛ ولفظه: ((مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ)).

ورواه هكذا ثمانية؛ وهم:

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

١- ابن مسعود رضي الله عنه، ورواه عنه سنّة موقوفًا عليه، وله حكم الرّفْع. وقد روى عنه مرفوعًا؛ لكنّه منكرٌ.

٢- أبو هريرة رضي الله عنه، ورواه عنه خمسة مرفوعًا.

٢- جابر بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعًا.

٣- عمران بن حصين رضي الله عنه مرفوعًا.

٤- حَبَّان بن أبي جبلة رضي الله عنه مرفوعًا.

٥- أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا.

٦- واثلة بن الأسقع رضي الله عنه مرفوعًا.

٧- علي بن أبي طالب رضي الله عنه موقوفًا، له حكم الرّفْع.

العلة الثالثة: مصادمته لظاهر القرآن.

ثانيًا: ليس للزيادة متابعات مستقيمة، ولا شواهد أصلاً.

ثالثًا: من صحّ الحديث جرى على ظاهر الإسناد، وتأول الكفر في الحديث: على

الكفر الأصغر.

رابعًا: أن المنهج النقدي عند أئمة الحديث يشمل السند والمتن.

خامسًا: أن إمكان الجمع بين حديثٍ عدم قبول الصلاة، والنص على كفره؛ لا يصحّ

الحديث؛ لأنّ مجرد وجود المخالفة يقتضي التّرجيح، ولو أمكن الجمع، وهذا ما عليه أئمة

النقد.

سادسًا: أهميّة جمع طرق الحديث، والنظر إلى السند من حيث التّفرد، والموافقة

والمخالفة، والنظر إلى المتن، ومقارنة ذلك بأحاديث الباب.

سابعًا: عدم إهمال التعليل الخارجي، وذلك بعرض الحديث على القرآن.

• التّوصيات:

هذه بعض التّوصيات التي لمست أهميتها أثناء كتابة البحث فمن ذلك:

١- العناية بنقد المتن.

٢- العناية بعلم العلل والتّوسّع في ذلك.

وصلّى الله وسلّم على نبيّنا محمّد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

### فهرس المصادر والمراجع

- ((الإبانة الكبرى لابن بطة)) أبو عبد الله عبيد الله المعروف بابن بطة العكبري (ت ٣٨٧هـ) المحقق: رضا معطي، و عثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، دار الراجعية.
- ((إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة)) أحمد البوصيري، (ت ٨٤٠هـ)، تقديم: د. أحمد معبد، تحقيق: دار المشكاة، نشر: دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- ((إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة)) ابن حجر (ت ٨٥٢هـ)، ت: مركز خدمة السنة، إشراف: د. زهير ناصر، مجمع الملك فهد، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ((الأحاديث المختارة)) الضياء المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، المحقق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة، ط ٣، ٢٠٠٠ م.
- ((الآداب)) أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، اعتنى به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المنذره، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- ((إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني)) نايف بن صلاح المنصوري، تقديم: د سعد الحميد، مراجعة وتلخيص: مصطفى السليمانى، دار الكيان.
- ((الإرشاد في معرفة علماء الحديث)) أبو يعلى الخليلي (ت ٤٤٦هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، نشر: مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ((إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل)) محمد الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتبة الإسلامي - بيروت، ط ٢، ١٤٠٥هـ.
- ((أطراف الغرائب والأفراد)) الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسي (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: جابر بن عبد الله السريّ، دار التدمرية، ط ١، ١٤٢٨هـ.
- ((إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد)) صالح الفوزان، نشر: مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٢٣هـ.
- ((آكام المرجان في أحكام الجان)) محمد بن عبد الله الشبلي الدمشقيّ الحنفي، (ت ٧٦٩هـ)، المحقق: إبراهيم محمد الجمل، نشر: مكتبة القرآن، مصر، القاهرة.
- ((الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف)) أبو بكر محمد بن المنذر (ت ٣١٩هـ)، ت: صغير أحمد، دار طيبة، الرياض، السعودية، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ((البحر الرائق شرح كنز الدقائق)) زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، نشر: دار الكتاب الإسلامي، ط ٢، بدون تاريخ.
- ((بلغة القاضي والداني في تراجم شيوخ الطبراني)) حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة الغرباء، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ((تأريخ أصبهان)): أبو نعيم، تحقيق: كسروي حسن، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٠هـ.

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

- (تاريخ الإسلام وَوَفِيَاتِ الْمُشَاهِيرِ وَالْأَعْلَامِ) الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣ م.
- (التاريخ الأوسط) محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، مكتبة دار التراث، حلب، القاهرة، ط١، ١٣٩٧ - ١٩٧٧.
- (التاريخ الكبير) محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.
- (تاريخ بغداد) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
- (تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف) أبو الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، ط: المكتب الإسلامي، والدار القيمة، ١٤٠٣هـ.
- (تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل) أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين أبو زرعة ولي الدين ابن العراقي (ت ٨٢٦هـ)، ت: عبد الله نواره، مكتبة الرشد، الرياض.
- (تذكرة الحفاظ - أطراف أحاديث كتاب المجروحين) محمد بن طاهر القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد، نشر: دار الصميعي، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.
- (التأريخ والترهيب من الحديث الشريف) عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت ٦٥٦هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٧هـ.
- (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس) ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: د. عاصم القريوتي، مكتبة المنار، عمان، ط١، ١٤٠٣هـ.
- (تفسير القرآن العظيم) أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- (تقريب التهذيب) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، نشر: دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (تلخيص المتشابه في الرسم) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سوكينة الشهابي، نشر: طلاس للدراسات، دمشق، ط١، ١٩٨٥م.
- (تهذيب التهذيب) لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، نشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.
- (تهذيب الكمال في أسماء الرجال) يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.
- (التوحيد) محمد بن عبد الوهاب التميمي النجدي (ت ١٢٠٦هـ)، ت: عبد العزيز بن عبد الرحمن وغيره، نشر: جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، المملكة.

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

- (تيسير العزيز الحميد) سليمان بن عبد الله بن عبد الوهاب، نشر: مكتبة الرياض الحديثة.
- (التيسير بشرح الجامع الصغير) زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، نشر: مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، ط ٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- (جامع الأصول في أحاديث الرسول) أبو السعادات المبارك ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنبوط، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، ط ١.
- (جامع التحصيل في أحكام المراسيل) لصلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلاي العلاني (ت ٧٦١هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد، عالم الكتب، ط ٢، ١٤٠٧هـ.
- (الجامع المسند الصحيح المختصر) محمد بن إسماعيل البخاري، المحقق: محمد زهير، نشر: دار طوق النجاة، ترقيم عبد الباقي، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- (جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (ت ٧٩٥هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، ط ٧، ١٤٢٢هـ.
- (الجامع الكبير - سنن الترمذي) محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م.
- (الجامع في الحديث) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي (ت ١٩٧هـ)، تحقيق د. مصطفى حسن حسين أبو الخير، نشر دار ابن الجوزي، عام ١٩٩٦م.
- (الجرح والتعديل): لابن أبي حاتم، ط: مجلس دائرة المعارف، ط ١، ١٢٧١هـ.
- (الجزء الثالث من فوائد أبي علي الصّوّاف) محمد بن أحمد الصّوّاف (ت ٣٥٩هـ)، رواية: أبي نعيم الأصفهاني، انتقاء: الذّارقطني؛ مخطوط؛ بواسطة الشّاملة.
- (جزء فيه حديث أبي سعيد الأشج) أبو سعيد الأشجّ الكندي (ت ٢٥٧هـ)، المحقق: أبو نجيد إسماعيل الجزائري، دار المغني للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- (الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم) محمد بن فتوح الحميدي (ت ٤٨٨هـ)، تحقيق: د. علي حسين البواب، نشر: دار ابن حزم، ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- (حلية الأولياء وطبقات الأصفياء) أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، نشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- (الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج) عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: أبي إسحق الحويني، دار ابن عفان، السعودية، ط ١، ١٤١٦هـ.
- (نيل الصواعق لمحو الأباطيل والمخارق) حمود بن عبد الله التويجري، بدون معلومات أخرى.
- (سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقها وفوائدها) محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، نشر: مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، مكتبة المعارف.

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

- (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة) محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، نشر: دار المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- (السنة) أبو بكر أحمد بن محمد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (ت ٣١١هـ)، المحقق: د. عطية الزهراني، الناشر: دار الراية - الرياض، ط ١، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.
- (سنن ابن ماجه)؛ لأبي عبد الله القزويني (ت ٢٧٥هـ)، دار الحديث، بدون طبعة وتاريخ.
- (سنن أبي داود)؛ أبو داود سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ)، دار الجنان، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
- (السنن الكبرى) المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط ٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- (سنن النسائي) لأبي عبد الرحمن النسائي، دار المعرفة، ط: ٥، ١٤٢٠ هـ.
- (سير أعلام النبلاء) الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- (شرح التلويح على التوضيح) سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت ٧٩٣هـ)، نشر: مكتبة صبيح بمصر، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- (شرح السنة) أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش، نشر: المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- (شرح العقيدة الطحاوية) محمد بن علي ابن أبي العز الحنفي، (ت ٧٩٢هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، ط ١، ١٤١٨ هـ.
- (شرح صحيح البخاري) أبو الحسن علي بن خلف ابن بطلال (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، نشر: مكتبة الرشد، ط ٢، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- (شرح علل الترمذي) زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (ت ٧٩٥هـ)، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ط ١، ١٤٠٧ هـ.
- (شرح مشكل الآثار) لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م.
- (شرح معاني الآثار) لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، حَقَّقَهُ: محمد زهري، محمد سيد، ورقمه: د. يوسف المرعشلي، عالم الكتب، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- (شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل) أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل، مكتبة ابن تيمية، ط ١، ١٤١١ هـ.
- (صحيح الترغيب والترهيب) محمد الألباني، نشر: مكتبة المعارف، ط ٥.
- (صحيح مسلم)، مسلم بن الحجاج، ت: محمد فؤاد، دار إحياء الكتب ١٣٧٤ هـ.

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَفًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

- ((الضعفاء)) أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العُقَيْلي ت ٣٢٢ هـ، تحقيق: الدكتور مازن السرساوي، نشر: دار ابن عباس - مصر، ط ٢، ٢٠٠٨ م.
- ((الطُّبُورِيَّات)) انتخاب أبو طاهر السِّلْفِي، من أصول: أبو الحسين الطيوري، دراسة وتحقيق: دسمان يحيى، عباس صخر، مكتبة أضواء السلف، ط ١، ١٤٢٥ هـ.
- ((العلل)) أبو محمد عبد الرحمن ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧ هـ)، ت: فريق بإشراف: د. سعد الحميد، ود. خالد الجريسي، مطابع الحميضي، ط ١، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
- ((العلل)) علي بن عبد الله بن جعفر أبو الحسن الدارقطني (ت ٢٣٤ هـ)، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، نشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٢، ١٩٨٠ م.
- ((العلم)) أبو طاهر السِّلْفِي أحمد بن محمد الأصبهاني (ت ٥٧٦ هـ)، مخطوط، نشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية، ط ١، ٢٠٠٤ م.
- ((عمدة القاري)) العيني (ت ٨٥٥ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ((عون المعبود شرح سنن أبي داود)) محمد أشرف بن أمير شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩ هـ)، نشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- ((غاية المرام)) محمد الألباني (ت ١٤٢٠ هـ)، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٠٥ هـ.
- ((غاية النهاية في طبقات القراء)) ابن الجزري، مكتبة ابن تيمية، ١٣٥١ هـ.
- ((فتح الباري شرح صحيح البخاري)) ابن حجر، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمّد فؤاد عبد الباقي، اعتنى به: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ هـ.
- ((فتح المجيد شرح كتاب التوحيد)) عبد الرحمن بن حسن بن عبد الوهاب (ت ١٢٨٥ هـ)، المحقق: محمد الفقي، نشر: مطبعة السنة المحمدية، ط ٧، ١٣٧٧ هـ.
- ((فوائد أبي بكر النصيبي)) أبو بكر أحمد بن يوسف بن خلّاد بن منصور النَّصِيبِي، ثُمَّ البَغْدَادِي العَطَّارُ (ت ٣٥٩ هـ)، مخطوط، موجود على المكتبة الشاملة.
- ((فيض القدير شرح الجامع)) المناوي (ت ١٠٣١ هـ)، المكتبة التجارية، مصر، ط ١، ١٣٥٦ هـ.
- ((قرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين)) عبد الرحمن بن حسن بن عبد الوهاب، المحقق: بشير محمد، مكتبة المؤيد، الطائف، ط ١، ١٤١١ هـ.
- ((الكامل في ضعفاء الرجال)) أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ)، تحقيق: عادل أحمد، وعلي محمد، ومشاركة: أبو سنة، الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ((الكبائر)) الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، نشر: دار الندوة الجديدة، بيروت.
- ((كشف الأستار عن زوائد البزار)) نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٣٩٩ هـ.

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

- ((كشف المشكل من حديث الصحيحين)) أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، نشر: دار الوطن - الرياض.
- ((اللسان الميزان)) ابن حجر (ت ٨٥٢هـ)، ت: أبو غدة، دار البشائر، ط ١، ٢٠٠٢م.
- ((معالم التنزيل في تفسير القرآن)) أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- ((المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين)) محمد بن حبان أبو حاتم البستي (ت ٣٥٤هـ)، ت: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، ط ١، ١٣٩٦هـ.
- ((مجمع البحرين في زوائد المعجمين)) نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) تحقيق: عبد القدوس بن محمد نذير، مكتبة الرشد، ط ٢، ١٤١٥هـ.
- ((مجمع الزوائد ومنبع الفوائد)) علي بن أبي بكر الهيثمي، ت: إبراهيم محمد الجمل، نشر: دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.
- ((مساوي الأخلاق ومذمومها)) محمد بن جعفر بن محمد الخرائطي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: مصطفى بن أبو النصر، مكتبة السوادي، جدة، ط ١، ١٤١٣هـ.
- ((المستدرک علی الصحیحین)) أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ.
- ((مسند إسحاق بن راهويه)) أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم ابن راهويه (ت ٢٣٨هـ)، المحقق: د. عبد الغفور البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ((مسند ابن الجعد)) وهو: اعلي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ط ١، ١٤١٠ - ١٩٩٠م.
- ((مسند أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني)) (ت ٣١٦هـ)، المحقق: أيمن بن عارف الدمشقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ط ١، ١٩٩٨م.
- ((مسند إسحاق بن راهويه)) أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم (ت ٢٣٨هـ)، المحقق: د. عبد الغفور البلوشي، نشر: مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٢ - ١٩٩١م.
- ((مسند الإمام أحمد بن حنبل)) (ت ٢٤١هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، وجماعة، بإشراف: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ.
- ((مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار)) لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت ٢٩٢هـ)، ت: جماعة، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١.
- ((مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)) لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم، دار المغني، ط ١، ١٤١٢هـ.

- حَدِيثُ: (مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا) د. سامي بن مساعد الجهني
- «مسند أبي داود الطيالسي» أبو داود سليمان بن داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، نشر: دار هجر - مصر، ط ١، ١٤١٩هـ.
  - «مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم»، ابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، ت: عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء، ط ١، ١٤١١هـ.
  - «مسند الشاشي» الهيثم بن كليب (ت ٣٣٥هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن، نشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
  - «المصنف في الأحاديث والآثار» لأبي بكر بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، نشر: مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
  - «المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية» ابن حجر (ت ٨٥٢هـ)، تنسيق: د. سعد بن ناصر الشثري، دار العاصمة، دار الغيث - السعودية، ط ١، ١٤١٩هـ.
  - «معارض القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول» حافظ بن أحمد بن علي الحكمي (ت ١٣٧٧هـ)، المحقق: عمر بن محمود، دار ابن القيم، الدمام، ط ١، ١٤١٠هـ.
  - «معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود» أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، نشر: المطبعة العلمية، حلب، ط ١، ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢م.
  - «المعجم الأوسط» سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، ت: طارق بن عوض الله، و عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، نشر: دار الحرمين، القاهرة.
  - «المعجم الكبير» سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة.
  - «معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة» أبو الفضل محمد بن طاهر القيسراني (ت ٥٠٧هـ)، ت: عماد الدين أحمد، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤٠٦هـ.
  - «المغني في الضعفاء» الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر.
  - «المقتنى في سرد الكنى» الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد صالح، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة، ط ١، ١٤٠٨هـ.
  - «المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي» أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: سيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
  - «المنتقى من السنن المسندة» أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود (ت ٣٠٧هـ)، ت: عبد الله البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ.
  - «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج» أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٢، ١٣٩٢.

حَدِيثُ: ((مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا)) د. سامي بن مساعد الجهني

- ((موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين)) خالد بن منصور بن عبد الله الدريس، نشر: مكتبة الرشد، الرياض.
- ((ميزان الاعتدال)) الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، ت: البجاوي، دار المعرفة، ط ١، ١٣٨٢هـ.
- ((النهاية في غريب الحديث والأثر)) مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، نشر: المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ((نيل الأوطار)) محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الصباطي، نشر: دار الحديث، مصر، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ((هدي الساري؛ مع فتح الباري)) لابن حجر. وسبقت معلومات كتاب ((الفتح)).
- ((الوافي بالوفيات)) صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.